

شرح الدليل [51] - كتاب الطهارة - باب الوضوء

كريم حلمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ان الحمد لله تعالى نحمده ونستعين به ونستغفره ونعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا من سيئات اعمالنا من يهده الله تعالى فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمد -

00:00:00

عبدہ ورسوله اما بعد قال الامام العلامة مرعي ابن يوسف الكرمي الحنبلي رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومه في الدارين. امين. قال باب الوضوء. باب وضوء. وعندنا ها هنا اسئلة اولاً ما هو تعريف الوضوء؟ ثانياً ما هي المسائل التي يذكرها فقهاؤنا في ذلك الباب كالعادة؟

اه ثالثاً ما حكم الوضوء؟ وما دليله - 00:00:18

ما سبب حكم الوضوء وما شرطه؟ يعني وما شرط ذلك الحكم اولاً نتكلم عن تعريف الوضوء. فنقول الوضوء من الوضوءة. الوضوء

في اللغة من الوضوءة وهي النظافة وتعود ايضاً للكلام عن الحسن والنور ونحو ذلك - 00:00:45

وهو لفظ الوضوء بالضم اسم للفعل. يبقى الوضوء هو فعل الوضوء الوضوء هو فعل الوضوء اللي هو التطهر وبالفتح اسم للماء الذي

يتوضأ به. الوضوء. يبقى الوضوء هو الياه؟ والماء. والوضوء هو الفعل. كذلك - 00:01:05

الطهور هو الفعل والطهور هو الماء كما ذكرنا هذا اصح الاقوال في ايه؟ في آآ في التفريق بين الفعل والياه؟ واسم الماء. هناك اقوال

اخرى لكن الاصح الاقوال ان الضم هو اسم - 00:01:25

الفعل وبالفتح اسم للماء الذي يتوضأ به وشرعاً شرعاً هو استعمال ماء طهور مباح في الاعضاء الاربعة على صفة

مخصوصة. استعمال ماء ينبغي ان يكون ذلك الماء طهور. ينبغي ان يكون ذلك الماء الطهور مباحاً - 00:01:39

آآ في الاعضاء الاربعة التي تتكلم عنها المذكورة في اية الوضوء على صفة مخصوصة. على صفة مخصوصة. ويقول البهوتي اه رحمه

الله تعالى استطراداً يقول اي على صفة مخصوصة في الشرع بان يأتي بها بها - 00:01:59

مرتبة بهذه الاعضاء. يأتي او يأتي بغسل هذه الاعضاء مرتبة متوالية مع باقي الفروض والشروط. وما فيجب اعتباره وسمي وضوءاً

لتنظيفه المتوضى وتحسينه لانه نور في الدنيا والاخرة كما اثر وضوء على وضوء نور على نور. فالوضوء نور. نور الانسان آآ -

00:02:15

في اه في دنيته يعني يورث الانسان نظافة والوضوء والحسن والجمال يتطهر. وكذلك هو نور آآ مادي بهذا المعنى اللي هو التحسين

الجمال والنظافة وهو نور معنوي انه يطهر الانسان من الذنوب. الانسان اذا غسل وجهه نزلت الخطايا من وجهه حتى تنزل من اشغاره

- 00:02:40

واذا غسل يديه الى اخر ايه؟ الى اخر الحديث. فهو يطهر الانسان من فمها من ذنوبه وهذا يورثه نوراً نوراً لا يرى بالبصر لكن يرى

بالبصائر ويرثه سكينه كما جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد الغضبان انه يتوضأ - 00:03:03

لانه يطفى الياه يطفى الغضب يطفى النار ويتغضب وكذلك يطفى نار القلق ونحو ذلك الانسان سكينه واطمئناناً. وهذا والله معهود

معلوم وكذلك هو نور في الاخرة. نور في الاخرة فلذلك سمي وضوءاً - 00:03:23

طيب السؤال الثاني ما المسائل التي يذكرها فقهاؤنا في ذلك الباب؟ الفقهاء في ذلك الباب يتكلمون عن فروض الوضوء وواجبه

قروض الوضوء له فروض وله واجب. آآ كذلك يتكلمون عن شروط الوضوء. يتكلمون عن شروط الوضوء. ويتكلمون عن احكام النية -

00:03:44

يعني هو عندما يذكرون ان من شروط الوضوء النية حينئذ يفصلون في احكام النية. يبقى هذا الموضوع الذي يفصل فيه الفقهاء في احكام النية. ثم يتكلمون عن صفة الوضوء الكامل - [00:04:04](#)

الذي سبق هو كان تعديد مجرد تعديل للفروض والشروط والواجبات. لكن هنا صفة الوضوء كاملة ثم يتكلمون عن سنن الوضوء ثم بعد ذلك بعد باب الوضوء يتممون احكام الوضوء آآ بعقد باب في المسح على الخفين لان المسح على الخفين هو بدل المسح على الابه - [00:04:19](#)

على الرجلين فبالتالي هو داخل في معنى الوضوء ثم بعد ذلك يذكرون بابا في نواقض الوضوء بابا فينا مقتضى يبقى هذه ايه؟ المسائل التي يذكرها فقهاؤنا رحمهم الله تعالى فالسؤال الثالث ما حكم الوضوء؟ وما دليله؟ ما دليل ذلك الحكم؟ نقول الوضوء واجب. الوضوء واجب وشرط لصحة الصلاة. الوضوء واجب - [00:04:41](#)

وشرط لصحة الصلاة بالكتاب والسنة والاجماع. اما الكتاب فالاية المشهورة اية الوضوء قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين - [00:05:04](#)

هذه الاعضاء الاربعة الوجه واليدين الوجه واليدان والرأس والابه؟ اه والرجلين هذا الكتاب. اما السنة احاديث كثيرة من اصحابنا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله - [00:05:20](#)

او صلاة صلاة احدهم اذا احدث حتى يتوضأ. هذا متفق عليه. متفق عليه والاجماع كذلك اجماع معلوم مشهور هذه. هذه من الامور المعلومة ومن الدين بالضرورة فهذا وليه هو حكم الوضوء. هذا هو الحكم التكليفي للوضوء. نحن الان نتكلم عن سبب عن السبب والشرط. هنتكلم ان شاء الله في هذه المسألة نفاصل كثيرا - [00:05:40](#)

ها هنا سنتكلم قريبا عن هذه المسألة في درس اصول الفقه ان شاء الله سنبدأه آآ خلال آآ خلال الايام يسيرة هذه من المسائل التي تأتي في بداية المتن الكلام عن الحكم التكليفي والحكم والوضعي الحكم التكليفي هو مقتضى خطاب الشرعي -

[00:06:02](#)

مدلول خطاب الشارع على سبيل ايه؟ على سبيل الاقتضاء او التخيير يعني. ما امر به الشارع ما نهى عنه الشارع. ما ما خير فيه الشارع. اللي هي الاحكام الخمسة المشورة يا مشايخ هي يعني الحكم بالايجاب والحكم بالاستحباب والحكم بالاباحة والحكم بالكراهة والحكم بالتحريم. هذه احكام تكليفية. هناك احكام اخرى هي احكام وضعية - [00:06:20](#)

احكام وضعية ممكن نعتبرها اه بعبارة فيها نوع من التجاوز هي هي الاحكام المنظمة لاحكام التكليفية. يعني انت قلت مثلا ان وضوء حكمه التكليفي انه واجب. طيب هل هو واجب في كل وقت؟ واجب على كل احد. واجب في كل حالة. لا هناك تفاصيل. هناك تفاصيل. نفس الفكرة. هل - [00:06:40](#)

قلت ان الصلاة واجبة. طيب هل الصلاة الصلاة واجبة في كل وقت؟ يعني هل مسلا صلاة الظهر واجبة قبل اذان الظهر؟ قبل دخول الوقت؟ لا ليست واجبة قبل دخول الوقت. تمام؟ هل واجبة على - [00:07:00](#)

كل احد الواجبة في كل حال فهناك امور منظمة هناك اللي هو الاسباب والعلل والشروط والموانع ويذكرون ايضا في ذلك الابه؟ في احكام او في في تفصيل حكم الوضع يتكلمون عن الصحة والفساد والعزيمة والرخصة حتى نتكلم - [00:07:10](#)

وانهي ان شاء الله في في موضعه. فالحكم التكليفي للوضوء هل الوضوء واجب في كل وقت؟ ام هناك سبب معين للوضوء يكون من يعني يوجد بعده الحكم نحن نعرف السبب بانه آآ بانه ما يلزم من وجوده الوجود. ويلزم من عدمه عدم - [00:07:30](#)

ثلاثة فبالتالي لابد من وجود سبب يوجد عنده الحكم. الحكم مش موجود في كل وقت لكن وجود وجود سبب سبب الحكم هو هو الحد الذي يوجد عنده الابه؟ الحكم. فسبب وجوده سبب وجود الوضوء الحدث. يعني الوضوء يكون واجبا بابه؟ بالحدث -

[00:07:50](#)

بالحذف اه اللي هي ما نسميها ايه؟ الاحداث. الاحداث عموما يعني اللي هو الحدث الاصغر. الحدث الاصغر وسنتكلم عن مفصل في الكلام عن الاحداث في الابه؟ في في كلام في باب نواقض الوضوء. فسبب وجوب الوضوء الحدث. ولكن شرط وجوب الوضوء

ارادة الصلاة او ما - 00:08:10

لا يتوقف على الطهارة. ارادة الصلاة او ما يتوقف على الطهارة. اذا قمتم الى الصلاة. هذا الموضع الذي الذي يكون حينئذ يجب على الانسان لا محالة ان هو ايه؟ ان هو يتوضأ ان هو يتطهر. لكن سبب الوجوب الحدث. سبب الوجوب الحدث واحنا عندنا قاعدة -

00:08:30

فقهية لطيفة جدا اه ذكرها الامام زين الدين ابن رجب في قواعد العظيمة اه وهي ان يجوز لا يجوز لا يجوز فعل لا يجوز

الاتيان بالفعل قبل سبب وجوبه ولكن قبل شرطه. قبل شرط الوجوب. يعني هل - 00:08:50

الانسان يتوضأ وضوءا لرفع الحدث ليس وضوءا مستحبا. قبل ان يحدث؟ لا مش ممكن ابدأ. لكن ممكن يتوضأ بعد السبب وقبل

الشرط لا اشكال يصح لكن لا يكون اثما ولا يكون اه ولا يكون في حرج من - 00:09:10

ترك ذلك الشيء الذي حكم انه واجب الا في موطن الايه؟ الا بعد تمام الشروط. الا بعد تمام الشروط والشرط ها هنا ارادة الصلاة.

واضح يا شيخ يبقى الانسان سبب سبب الوجوب الوضوء الذي يكون معه الحكم بالوجوب الذي يكون معه الحكم بالوجوب -

00:09:30

ويصح الانسان من ذلك الموطن ان يتوضأ وضوءا يرفع به الحدث هو وجود الحسد. هو وجود الحسد. لكن الانسان لا يأثم. الانسان

لا ولا يكون في حرج حاسة تتوفر الايه؟ الشروط والشرط هو ايه؟ والشرط هو ارادة الصلاة او ما يتوقف على او ما يتوقف على

طهارة. اي شيء يتوقف على طهارة - 00:09:50

ولذلك قال الشيخ مرعي في الغاية ويجب اي الوضوء بحدث عند ارادة ما يتوقف على طهارة. عند ارائك مس مصحف مسلا اذا اراد

ان تمس المصحف يحرم ان تمس المصحف قبل ايه؟ قبل الوضوء. يجب الوضوء حينئذ انت ايه؟ اذا اردت ان تمس المصحف. لكن

سبب سبب - 00:10:10

هو الايه؟ هو الحدث. او ممكن تشبه الامر بالواجب الموسع. ايضا هنتكلم عنه ان شاء الله. نفصل في جميع ذلك آآ في متن اصول

الفقه ان الانسان ان هو يجب يجب بالحدس لكن يجب وجوبا موسعا يجب وجوبا موسعا يعني لا اشكال ولا اثم الانسان بالتأخير

حتى - 00:10:30

حتى حتى يأتي الوقت الذي يتحتم فيه الوضوء ويصير الامر مضيقا هو ايه؟ اذا اراد اذا اراد الصلاة قال المصنف رحمه الله تعالى

تجب فيه التسمية. تجب فيه التسمية وتسقط سهوا - 00:10:50

ان ذكرها في اثنائه ابتداء. وان ذكرها في اثنائه ابتداء هنا عندنا اسئلة اولاً تحليل لعبارة المصنف وما معنى آآ قوله تجب وما دليل

وجوب التسمية؟ وما ما محلها؟ وما وقتها؟ وهل وما وجه انها تسقط سهوا؟ يعني احنا قلنا ان هو واجب الاصل في الواجب انه لا

يسقط سهوا - 00:11:10

فلماذا تسقط سهوا وما وجه انه يبتدىء اذا تذكر في الاثناء؟ وما اقوال المذهب في ذلك؟ طيب اولاً تحليل عبارة المصنف رحمه الله

تعالى تحليل العبارة واضح يعني المصنف قال تجب فيه التسمية بل تسمية - 00:11:30

من الوضوء تسمية عندنا من الوضوء. وهي من واجبات الوضوء. من واجبات الوضوء وليس من فروضه. لان المصلي اذا قال تجب ثم

قال ثم قال وفروضه كذا. وفروضه ستة. تمام؟ فبالتالي المصنف غاير بين ايه؟ بين بين - 00:11:50

الواجب والفرض والاصحاب عندهم اصطلاح اذا غايروا اذا غايروا بين الواجب والفرض فهم يريدون بذلك شيئا ويريدون بالآخر شيئا

اخر. وان كان في الاصل الواجب والفرض مترادفان. تمام؟ هنتكلم في هذه المسألة. يبقى هو يجب في الوضوء - 00:12:10

يبقى تسميح من الوضوء وهي واجبة في الوضوء. وتسقط سهوا. يعني الانسان لو ترك التسميع عمدا لا يصح الوضوء اذا ترك التسمية

عمدا لا يصح الوضوء. لكن ان سهى ان نسي لا اشكال. لا اشكال. يبقى هي تسقط سهوا - 00:12:30

لكن لا تسقط ايه؟ لا تسقط عمدا. وان ذكر طيب لو سهى وتذكر بعد انتهاء الوضوء خلاص لا اشكال يصلي يعني الوضوء صحيح ولا

اشكال. طيب لو سها في اول الوضوء ثم تذكر في اثناء الوضوء يعني خلاص جه غسل وشه وغسل - 00:12:50

بايده وهيحي بقى ايه اه وهو مسلا عند عند المسح عند مسح الرأس تذكر انه لم يسميه ما يفعل في هذه الحالة هل يسمي الان ثم يكمل يبني على ما فات ولا يبتدئ من الاول يسمي ويبدأ الوضوء من الاول المصنف هنا قال وان ذكرها في اثنا عشر ابتداء - [00:13:10](#) يعني يسمي ويبدأ الوضوء من الاول خلاص لغى اللي فات ده ايه؟ اللي فات ده اتلغى خلاص. طيب آآ التسمية صفة التسمية بان يقول بسم الله لا يقوم غيرها مقامها. بسم الله لا يقوم غيرها مقاما. فلا يجزي ان - [00:13:30](#)

قل بسم الرحمن او القدوس او نحو ذلك لو زاد عن بسم الله لا اشكال لانه اتى بالايه؟ اتى بالقدر الواجب وقال بسم الله الرحمن الرحيم لا اشكال. لكن التسمية - [00:13:50](#)

القدر المجزي الواجب في التسمية ان يقول بسم الله لا يقوم غيرها مقامها. طيب لو كان انسان اخرس او كان معتقلا لسانه يشير يشير يشير الى الاعلى يشير الى السماء كانه يسمي ويشير بها اخرس ومعتقل لسانه وتكفي منه هذه الاشارة - [00:14:00](#) تمام البهجي تحليل عبادة المصنف وهذه هي صفة التسمية طيب السؤال الثاني ما معنى قوله؟ قول المصنف تجب هذا ما تكلمنا عنه. نقول هذا من باب تقابل الواجب والفرض في الاصطلاح - [00:14:20](#)

قال في درك المأمول خلاص من ذلك لمتن الناس نشرحه او نبداً فيه نبداً في شرحه خلال ايام ان شاء الله قال فرض والواجب مترادفان شرعا. والفرض والواجب مترادفان شرعا. وان فرق الاصحاب بينهما اصطلاحا بالفرض الركن - [00:14:37](#) يعني لو الاصل ان الفرض هو هو الواجب. طب لو جه الاصحاب في موطن في موطن قابله بين الايه؟ بين الواجب والفرض قالوا واجب الصلاة كذا وفرض هكذا. اه يبقى هنا غيروا بين الايه؟ بين الواجب والفرض. اتوا هنا في الوضوء قالوا الواجب كذا والفرض كذا - [00:14:57](#)

يبقى هنا ازن ايضا بين الفرض. يبقى لو هم قصدوا وغيروا في باب واحد بين الفرض والواجب في ارض الركن الركن وهو الذي لا يسقط ولو بسهو او جهل. الركن هو الذي لا يسقط ولو بسهو او جهل - [00:15:17](#) لو ترك الانسان الركن بقى تنصح لو ترك الانسان مسلا غسل الوجه ناسي او جاهل او اي شيء ما ينفعش هذا الوضوء لم يصح ينبغي ان يأتي بالوضوء مرة اخرى. او يأتي بالوجه لو كان ايه؟ لو كان آآ لو كان آآ لو كان آآ لو كان ما زال شرط الموالاة - [00:15:37](#) قائما. واضح؟ فهذا هو الفرض. والواجب يسقط بسهو. وكذا بعدم في النسك. الواجب هو ما يسقط بالايه؟ ما يسقط بالسهو ويسقط بذلك بالعمد ايه؟ بالعمد في في النسك. اما الجهل ففيه ايه؟ ففيه آآ - [00:15:57](#)

اقوال وتنازع يعني ما بين الايه؟ بين المسائل سنفصل ان شاء الله في ذلك عند ايه؟ اه في موطنه وايضا في اه في درس اصول الفقه يبقى هو قال ها هنا تجب في مقابل الايه؟ في مقابل الفرضية. في مقابل الفرضية. فهو اصلا معنى ان التسمية واجبة - [00:16:17](#)

وان مسلا مثلا غسل الوجه فرض ان غسل الوجه هذا ركن لا يسقط ولو بسهو او جهل. اما التسمية فهي تسقط بالسهو. فهي تسقط بالسهو طيب اه هل تسقط بالجهل هل تسقط بالجهل - [00:16:37](#)

البهوتي اه في شروحه قال ان ان الاصحاب قاسوا قاسوا والتسمية في الوضوء على اه على واجبات الصلاة فحينئذ ينبغي ان تلحق تسمية في الوضوء بواجبات الصلاة فتسقط بالجهل ايضا. لكن الصحيح كلام البهوتي فيه نظر فيه نظر - [00:16:53](#) لان الاصحاب لم يقولوا بوجوب التسمية قياسا على واجبات الصلاة وانما قالوا ذلك قياسا قياسا على الذبح. قياسا على الذبح. والمعتمد في الذبح ان التسمية فيه تسقط بالسهو دون جهل - [00:17:19](#)

فبالتالي كلام الوهوتي فيه نظر. لكن ممكن من ايه؟ من وجهة نظر اخرى او من من اه اه او من جانب اخر ان احنا نلحق التسمية هنا بواجبات الصلاة من يعني من جهة اخرى غير ما ذكروا - [00:17:37](#)

لكن انا لا اريد ان افصل ايه في هذه المسألة انها مسألة دقيقة يعني. لكن المراد ان كلام البهوتي الذي ذكره ان ان آآ ان التسمية ها هنا فتقاس على واجبات الصلاة لان الاصحاب قاسوها على افعال الصلاة واجبات الصلاة يعني هذا غير صحيح. هذا غير صحيح -

[00:17:54](#)

وسنبين ذلك ان شاء الله الان طيب ما دليل وجوب التسمية؟ ما دليل وجوب التسمية آ نقول قال في الكشاف اللي هو العلامة

البهوتي رحمه الله تعالى في كشاف القناع لحديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:14](#)

قال لا صلاة لمن لم يلا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه. لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه.

هذا رواه احمد وابو داود وابن ماجة - [00:18:32](#)

ولاحمد وابن ماجة من حديث سعيد بن زيد وعن ابي سعيد مثله. يعني مثل هذه الالفاظ ايضا والامام احمد واخرج كذلك ابن ماجة

من حديث سعيد ابن زيد وابي سعيد - [00:18:50](#)

وقال البخاري احسن شيء في الباب حديث رباح بن عبد الرحمن. يعني حديث اللي هو مروي عن سعيد بن زيد وسئل اسحاق بن

رهويه اي حديث اصح في التسمية؟ فذكر حديث ابي سعيد. هو اصح الايه؟ اصح الاحاديث - [00:19:06](#)

آ في الباب. يبقى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لا وضوء له. ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه. والاصل ولا يقال ان

ان ان نسي هارون نفي للكمال - [00:19:24](#)

تمام؟ يعني بعض اهل العلم يقول ولا وضوء اي لا وضوء كامل ولو ابوه كامل لمن لم يذكر اسم الله عليه. هؤلاء وضوء مستحب يعني

كامل كمالا مستحبا لمن لم يذكر اسم الله عليه. نقول هذا غير صحيح. لان الاصل في النفي - [00:19:38](#)

ما في الوجود الاصل في النفي نفي الوجود ويلحق به نفي الصحة وهذا هو المتوافق مع شطر الحديث الاول. لا صلاة لمن لا وضوء له.

هل لا صلاة كاملة او لا صلاة كاملة استحبابا لمن لا وضوء له؟ لا الوضوء - [00:19:54](#)

اصل اصل في الصلاة ولا يمكن ان تصح الصلاة لمن ترك الايه؟ لمن ترك الوضوء. كذلك ها هنا لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه.

نعمل نحن نعم قلنا انه يسقط سهوا لان - [00:20:08](#)

الخارجي لكن الاصل فيه انه ايه؟ انه واجب. الاصل فيه انه انه واجب فقال الشيخ الامام وشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى

قال ابو اسحاق الجذجاني قال قال ابن ابي شيبه ثبت لنا عن النبي صلى الله - [00:20:21](#)

وعليه وسلم انه قال لا وضوء لمن لم يسم لا وضوء لمن لم يؤثرها. طبعا هذا الامام ابن ابي شيبه امام كبير عظيم. وقد صحح الحديث

غير واحد من من ائمة الحديث المقدمين - [00:20:45](#)

طبعا هذا الحديث يروى يروى تضعيفه عن الامام احمد. ان الامام احمد رضي الله عنه قد ضعفه. فيقول لي شيخ الاسلام ابن تيمية

احمد لها لهذه الرواية محمول على احد الوجهين. اما انها لا تثبت عنده اولا لعدم علمه بحال الراوي - [00:21:00](#)

ثم علمه فبنى عليه مذهبه برواية الوجوب. والامام احمد في رواية صرح فيها بالايه؟ صرح فيها بالوجوب. وان من ترك التسمية

متعمدا اه لا يصح وضوءه. قد صرح بذلك الامام احمد في ايه؟ في بعض الروايات - [00:21:20](#)

فبنى عليه مذهبه بالرواية الوجوب. ولهذا اشار الى انه لا يعرف رباحا ولا ابا ثفال اللي هو الراوي. وهكذا تجيء عنه كثيرا الاشارة الى

انه لم يثبت عنده ثم زال - [00:21:38](#)

اه اه ثم زال عدم الثبوت يعني اه فان النفي سابق على الاثبات. يعني الامام احمد ينفي يعني جاء في كثير في بعض الروايات الامام

احمد هذا كثير ايضا في كلامه معلوم. ان احمد يعني في - [00:21:50](#)

سنة ما او في رواية ما يقول لا اعرفها. لا اعرفها. ثم لمهد بعد ذلك يا ايه؟ آ يصحح آ الرواية ويصحح الحديث لانه قد ثبت عنده

تهوي يعني او كان لا يعرف الراوي ثم ايه؟ ثم ثبت عنده آ - [00:22:05](#)

آ قوة ذلك الراوي وانه ثبت انه حجة او انه يؤخذ حديثه ويعمل به فان النفي سابق على الاثبات. واما انه اشار الى انه لم يثبت على

طريقة تصحيح المحدثين. يعني ليس ليس صحيحا لان يكون - [00:22:21](#)

حجة عالية حجة عالية آ على طريقة المحدثين يعني الشيخ يشير انه يعني ايه؟ انه ليس من باب الايه؟ ليس من باب الصحيح ولكن

من باب الحسن اه على تقسيم المتأخرين - [00:22:40](#)

هذا حتى تكميل كبش وقال كذلك شيخ الاسلام ابن تيمية عن حديث الباب هذا الحديث الذي ذكرناه لا صلاة لمن لا وضوء له ولا

وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه. قال قد تعددت طرقه وكثرت مخارجه - 00:22:54

هذا مما يشد بعضه بعضا. ويغلب على الظن ان له اصلا. وروي ايضا مرسلا. رواه سعيد عن مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تطهر رجل وذكر اسم الله طهر جسده كله. واذا لم يذكر اسم الله لم يطهر منه الا مكان الوضوء. وهذا وان احتج به على ان - 00:23:12

التسمية ست واجبة. يقول هذا يحتج به المخالف على ان التسمية ليست واجبة. خلاص هو يقول لك انه خلاص طهر اماكن الوضوء هو مش محتاج اكثر من كده. وكأن المراد ان ذكر اسم الله هو يؤدي - 00:23:32

لا زيادة في الاجر تمام؟ فنقول لا فانه دليل على وجوبها ده بالعكس هذا دليل لنا. لان الطهارة الشرعية هي التي تطهر الجسد كله. حتى تصح الصلاة ومس المصحف بجميع البدن. فاذا لم تحصد الشرعية جعلت الطهارة الحسية وهي مقتصرة على محلها كما لم ينج. كما لو لم ينوي. المراد المراد - 00:23:42

ان البدن كما قال الحدث كما قال علماء رضي الله عنهم معنى معنى آآ يحل في البدن في جميع البدن كالجنازة يبقى الجنازة معنى آآ يحل في جميع البدن وكذلك كذلك الحدث مع من يحل في جميع الياه؟ في جميع البدن. لكن - 00:24:04

شارع قد اقام اقام غسل هذه الاعضاء مقام غسل جميع البدن مش الانسان مثلا لو مس المصحف اه بغير اه بغير اعضاء الوضوء. مسه بظهره مثلا او مسه بغيره باي شيء من غير اعضاء الوضوء. بمنكبه - 00:24:25

هل هذا يصح؟ نقول لا لا يصح على القول من يقول بان انه لا يصح او انه يحرم مس المصحف للياه؟ للمحدث. نقول هذا يجوز لان هذا الياه؟ لان الحدث - 00:24:45

في حل جميع البدن. طب لماذا الانسان لا يغسل جميع البدن؟ نقول هذا من باب الياه؟ من باب التخفيف. ان الشارع اقام هذه الاعضاء مقام جميع البدن. فالانسان اذا رفع الحدس عن هذه الاعضاء ارتفع الحدس عن جميع البدن تيسيرا وتخفيفا من رب العالمين سبحانه ايه؟ سبحانه وتعالى - 00:24:55

فهذا الحديث يدل لان الياه؟ ان الوضوء هذا كان مجرد غسل لهذه الاعضاء وليس الوضوء الشرعي الذي يرتفع به الحدس عن جميع البدن فهو حجة لنا لا علينا فقال كذلك آآ ان تضعيف هذا الحديث طبعا احنا لماذا نفصل في ذلك؟ لان هذا الامر آآ وجوب التسمية من المفردات يعني مما تفرد به - 00:25:14

اصحابنا رضي الله عنهم من مفردات يعني لا لا يقول به احده او لا يقول به مذهب من المذاهب الثلاثة الاخرى المعتمدة آآ وآ ومن خالفنا في هذه المسألة كان اهم حجة عنده ان الحديث ايه؟ ان الحديث ضعيف. فنحن نؤكد على - 00:25:39

ذلك الياه؟ على صحة ذلك الحديث او انه معمول به انه معمول به وقال شيخ الاسلام ابن تيمية ان تضعيف ذلك الحديث اما من جهة ارسال او جهل راو اما من جهة انه مرسلا او انه لجهالة الياه؟ لجهالة الراوي. وهذا - 00:26:01

غير قادح على احدي الروايتين. يعني احنا عندنا روايتان في الياه؟ في مسألة في مسألة الحديث المرسلا انه مقبول مطلقا وفي رواية اخرى انه مردود وفي رواية ان في تفصيل هتوجه نفصل في ذلك فتتكلّم في درس الاصول ان شاء الله. وهي قول من لا - 00:26:19

وعلى الاخرى الرواية الاخرى وهي قول من لا يحتج بالمرسل نقول اذا اذا عمل به جماهير اهل العلم وارسله من من اخذ العلم عن غير رجال المرسل الاول او او روي مثله عن الصحابة رضي الله عنهم - 00:26:37

او وافقه ظاهر القرآن فهو حجة. يعني حتى على القول. بيقول على قولنا بان موسى يعني في رواية ان موسى الحجة نفصل في ذلك كما قلنا في درس الاصول. وفي رواية اخرى انه مرسلا ليس بحجة. لكن حتى على قول بان المرسل ليس بحجة فالمرسل يكون حجة. يكون - 00:26:57

ويكون مثبتا للاحكام اذا عمل به جماهير اهل العلم اذا عمل به اهل العلم وارسله غير واحد. وروي عن الصحابة ووافقه ظهر القرآن او وافق القياس فبهذه كل هذه الامور - 00:27:17

فعضد الحديث الضعيف وكنا قد اشرنا الى ذلك في في الدروس السابقة. قال وهذا الحديث قد اعتضد باكثر باكثر باكثر من ذلك فان عامة اهل العلم عملوا به في شرع التسمية في الوضوء اي انها مشروعة - [00:27:32](#)
عمة اهل علم على ان التسمية مشروعة لكن هم قالوا الجمهور قال بالاستحباب لكن نحن نقول بالايه؟ نحن نقول بالوجوب على على ظاهر الحديث ولولا هذا الحديث لم يكن لذلك اصل. وانما اختلفوا في صفة شرعها. هل هو ايجاب ام ندب؟ وروي من وجوه -

[00:27:50](#)

متباينة مسندا ومرسلا ولعلك تجد آآ في كثير من المسائل ليس معهم احاديث مثل هذه ان المخالفين لنا يحتجون باحاديث اوهى من ذلك الحديث. يعني ده حديث اصلا صححه جماعة من اهل العلم. وحتى على القول بانه ضعيف لانه - [00:28:10](#)

مرسل او فيه جهالة او نحو ذلك فهو يعتض بكثير من الامور. يعتض بكثير من الامور. يعني هذا الحديث مع هذه الامور اقوي له يكون في رتبة عالية جدا مقارنة باحاديث اخرى يحتج بها الايه؟ اه المخالف هي اوهى بكثير - [00:28:30](#)
فكيف بالمخالف ان لا ايه؟ الا يفيقن في هذا وهذا الحديث هو اقوى مما يحتج به. واقوى مما يعمل به ومما اه يثبت به الاحكام من الاحاديث وقال كذلك قال الشيخ الاسلام ابن تيمية قال الامام احمد احسنها يعني احسن احاديث الباب حديث ابي سعيد وكذلك قال اسحاق وقد - [00:28:48](#)

سئل اي حديث اصح في التسمية فذكر حديث آآ حديث ابي سعيد. وقال البخاري احسن حديث في هذا الباب حديث سعيد بن زيد هذه العبارة عبارة ان احسن حديث في الباب كذا واحسنها كذا. يقول وهذه العبارة وان كانوا انما يقصدون يقصدون بها بيان ان الاثر - [00:29:12](#)

قوى شيء في الباب فلولا ان اساندها متقاربة لما قالوا ذلك لما قالوا ذلك اه فده امر مهم ان في فرق ما بين ان مسلا الامام احمد يسأل عن الحديث فيقول هذا حديث ضعيف - [00:29:32](#)

او او هذا حديث باطل. او منكر او مردود او كذا او كذا. وبين انه يسأل الحديث فيقول ان هو اصح حديث في الباب. يعني هذا الحديث وان كان فيه مواطن للنظر وان كان فيه مواطن للنظر لكن يعني آآ لكن هو في ايه؟ في في معنى المقبول - [00:29:46](#)
في معنى المقبول. آآ يعني هذه العبارة تدل تدل على ان الحديث آآ ان لثبوته وجه او ان للعمل به وجه اصح شيء في الباب كذا اصح شيء في الباب كذا - [00:30:06](#)

فغير انه يقول ليس في ليس في الباب حديث صحيح فده هو بيدل ايه؟ يدل ان خلاص الباب مقبول لكن لما يقول لا هو هو اصح حديث في الباب حديث فلان وان كان ايه؟ وان كان لا يثبت عندي مثلا - [00:30:21](#)

فهذا يدل ان الحديث لا يصل انه يكون حجة بصورة قطعية او بصورة آآ ظنية عالية تكون تقوم مقام القطع. لكن ويعني ايه يعني انه يحتمل انسان متردد فيه بين الايه؟ بان هو يصححه او لا يصححه. فهذه العبارات تفيد الايه؟ تفيد ذلك التردد - [00:30:35](#)
فهذا يدل على ان الامام احمد لم يضاعفه قصعا يعني. وانه ممكن يكون في ايه؟ في رتبة الحديث المعمول به. خاصة الامام احمد عمل باحاديث هي اضعف وفيه علل ومن ايه اه واشد من من يعني مما يقال في ذلك الحديث - [00:30:54](#)

وحملها حمل هذه الرواية على الذكر بالقلب على الذكر بالقلب العو على تأكيد الاستحباب خلاف مدلول الكلام وظاهره يعني ان الاستحباب ان هو يكون في القلب او ان الاستحباب ان الذكر انما يكون في القلب التسمية تكون في قلب المسلم. طبعا هذه هذه لها علاقة باثر - [00:31:10](#)

مروية لابن عباس وبحديث مرفوعة. لكن هذا خلاف الظاهر. النبي صلى الله عليه وسلم قال ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه. طيب يعني في الاخر ظاهر الحديث ان انت ينبغي ان تذكر والذكر انما يكون بالايه؟ انما يكون باللسان. فينبغي ان تذكرها باللسان. كذلك كذلك آآ كذلك - [00:31:30](#)

لا نقول بالاستحباب لان الاصل في النفي نفي الايه؟ الاصل في النفي نفي الوجود ونفي الصحة. كذلك اذا حتى اذا نظرنا في شطر الحديث الاول لا وجوب ايه؟ لا آآ الصلاة لمن لا وضوء له - [00:31:50](#)

تمام؟ فده يدل ان طالما ان الوضوء حكمه واجب فكذلك الاستحباب ينبغي ان يأخذ ايه؟ يعني من باب من باب اعتبار السياق ان هو يكون في الايه آآ يكون في حكم الواجب كذلك - [00:32:02](#)

ده غير اصلا كما قلنا يعني بدون حتى الشطر الاول الظاهر انه النفي مجرد النفي هو نفي للايه؟ نفي للصحة. اما النبي يقول لا وضوء من لم قسمة الله عليه فمعناه ان هو لا يعني لا يصح الوضوء. هذا الظاهر. فما ينفعش ان احنا ننتقل عن ذلك الظاهر الى تأويل الا بايه؟ الا بدليل. ليس هناك دليل - [00:32:17](#)

يمكن ان ايه اه ليس هناك دليل عندنا معتبر يمكن ان ننتقل به عن الوجوب الى الاستحباب كما قال الشيخ وانما يسار الى يشار اليه بموجب شئ يوجب ذلك الانتقال من الايجاب الى الاستحباب ولا موجب ها هنا - [00:32:37](#)

طيب يبقى هذا دليل وجوب الايه؟ وجوب التسمية. طيب هناك سؤال مهم ما محل التسمية؟ وما وقتها؟ ما محل التسمية؟ وما وقتها؟ نقول محل اللسان لانها ذكر بخلاف النية. النية محلها القلب سنتكلم ان شاء الله في تفصيل احكام النية. محلها القلب - [00:32:55](#)

هذا هو الاصل لكن ولو اكتفى الانسان بالنية في قلبه صحت هذا هو محل النية. لكن التسمية محلها اللسان لان لها ذكر والذكر لا يكون آآ لا يكون ذكرا ولا يكون معتبرا الا اذا كان باللسان - [00:33:14](#)

طيب وقتها متى تقال الايه؟ التسمية نقول وقتها عند اول الواجبات وجوبا واول المسنونات استحبابا طيب الاصل ان انت اذا مع معنى انك تسمي على الشئ انك تسمي قبل ان تفعل الشئ. طيب والتسمية واجبة واجبة - [00:33:32](#)

الوضوء. فحينئذ لا يصح اول الواجبات لا يصح اول الواجبات قبل الايه اه اه قبل الاتيان بالتسمية لان الاتيان بالتسمية واجب لصحة او الواجب تمام؟ وكذلك يسن ان تأتي بها قبل ايه؟ قبل اول المسنونات حتى يكون ذلك حتى يكون يعني ذلك المسنون - [00:33:52](#)

قد سمي عليه قد سمي عليه واضح لان كده كده ليه هو استحبابا عند اول الماسونات لان اول لو انت اسقطته اصلا ده اشكال لو انت اسقطته اصلا لا اشكال. فبالتالي هو يستحب ان تأتي به. ويستحب ان تأتي بالتسمية قبله - [00:34:18](#)

لكي يكون داخلا في جملة الوضوء الذي قد ايه؟ سمي اسم الله عليه اضحي بعد اول الواجبات وجوبا واول المسنونات استحبابا. آآ طيب ما هو اول الواجبات ما هو اول الواجبات في الايه - [00:34:39](#)

في الوضوء اول الواجبات والايه؟ هو الركن الاول. والفرد الاول في الوضوء وهو غسل الوجه هذا هو له اول الواجبات. طبعا المقصود بمعنى ايه؟ هنرجع لمعنى الواجب اللي هو بمعناه العام اللي هو يساوي الفرض. اللي هو يساوي الفرض - [00:34:57](#)

تمام؟ لان احنا عندنا واجب وفروض الواجب اصلا احنا نتكلم عنه ان هو التسمية. فالواجبات من غير التسمية يعني اللي هي اول الاركان اول الفروض غسل الوجه. واول وانما السنوات ما هي اول السنوات؟ كثير من اصحابنا قالوا ان اول المسنونات هو غسل اليدين - [00:35:13](#)

غسل اليدين غسل الكفين لغير القائم من نوم ليل ناقض الوضوء. لان لو الانسان قائم من نومه لليل ناقض الوضوء حينئذ غسل الكفين قبل الوضوء. واجب ولا مستحب؟ لا واجب - [00:35:29](#)

ويجب مشايخنا ذكرنا. لكن اول المسنونات لغير قائم النوم ليل ناقض هو ان يغسل ايه؟ ان يغسل كفيه. يغسل كفيه الاول. فهو اول مسنونات تمام؟ واعترض مسلا الخلوة رحمه الله تعالى في حاشيته - [00:35:42](#)

الا اذكر حاشية المنتهى ولا حاشية الاقناع ازن حاشية الاقناع لان هو يعني آآ علق على تعلق على كلام الاقناع فيها وقال ان اول المسنونات هو ايه؟ هو استقبال القبلة - [00:35:59](#)

اولا المسنونات هو استقبال القبلة وهذا كان له وجه. هذا الكلام له وجه. طبعا سنتكلم عن عن مسألة المسنونات في ايه؟ عند الكلام عن مسنونات عن سنن الوضوء. هذا الكلام له وجه. لكن - [00:36:13](#)

كلام كلام العلماء ان ايضا له من يذكر ذلك خاصة ان هم خاصة ان هذا يعني ذكر عن عن اكثر من عالم وفقهه فقهاؤنا يعني غالبا مرادهم بذلك السنن التي هي داخلة في معنى الايه؟ داخلة في معنى الوضوء وداخلة في افعال الطهارة - [00:36:23](#)

اما سنة استقبال الاله؟ استقبال القبلة فهذه سنة عامة. في كل شيء وفي كل عمل يعمل الانسان كما سنذكر ان شاء الله. لكن هي ليست مختصة قصة بالطهارة وليست جزءا من عملية الوضوء وليست جزءا من الوضوء. لكن غسل اليدين هو اول سنة من سنن الوضوء التي آ - 00:36:43

التي هي من افعال الوضوء والتي هي مختصة بالايه؟ بالوضوء. المهم يعني مش هيخسر حاجة ان الانسان لما يايه؟ لما يسميه يسمي قبل استقبال القبلة او ايه؟ اذا وللقبلة استحبابا في الاله؟ في الوضوء. يبقى كويس. حتى عشان يبقى ادخل كده كل

المستحبات قبل الاله؟ آ آ بعد التسمية. وسمى قبل جميع المستحب - 00:37:03

البيت لكن ايضا نريد ان نبين ذلك حتى ايه؟ حتى يفهم مراد ائمتنا رضي الله عنهم من ذلك طيب آ آ نقول ما وجه سقوطها سهوا؟ طيب احنا قلنا ان هي واجبة واقمنا الدليل على ذلك. الاصل في الواجب انه لا يسقط بالسهو - 00:37:23

لا يسقط بالسهو. فما دليل زي بقية الواجبات الوضوء؟ اللي هي سمينها فروضا واركانا. طيب لماذا؟ لماذا التسمية تسقط بالايه؟

تسقط بالسهو آ عندنا عدة مستويات للتدليل على هذه الاله؟ آ على هذه المسألة. نقول اول اول الدليل - 00:37:41

الا على جواز وجود ما يسقط سهوا من افعال الوضوء. جواز وجود ما يسقط سهوا من افعال الوضوء اقول الدليل على ذلك القياس

وهو ان الوضوء عبادة تتغير افعالها فكان من واجباتها ما يسقط سهوا كالصلاة - 00:38:01

يعني نقيس الوضوء على الصلاة بجمع كلاهما آ بجميع ان كليهما عبادة تتغير افعاله. فكان كان من الاله؟ فكان من من الوضوء آ امور

وافعال تسقط يمكن ان تسقط سهوا - 00:38:21

تمام؟ وهذا هو الذي ذكره البهوتي واقتصر عليه في تعليل الفرع وهذا غير صحيح. لذلك هو يعني لذلك قال ان ان ان ان الاصحاب

قاسوا قاسوا او دليلهم قياس الاله؟ قياس - 00:38:39

اه قياس التسمية ها هنا على ايه؟ على واجبات الصلاة. هذا غير صحيح. احنا لو يعني هذا القياس هل يقتضي ان التسمية ان

التسمية تسقط بالسهو؟ لأ طبعاً. هو اقصى ما يمكن ان يقتضيه ذلك القياس ان يمكن يجوز ان يكون من افعال الوضوء ما يسقط

بالايه - 00:38:55

ما يسقط بالسهو. ايه هو بقى ذلك الفعل؟ ما نعرفش. هل اصلا هل اصلا ان هو فيه اصلا ولا ما فيش؟ يعني نقطع بذلك ما نعرفش. هو

اقصى ما يكتب - 00:39:14

ضيق القياس جواز وجود ما يسقط سهوا من افعال الوضوء تمام؟ فهذا اقصى ما يقتضيه القياس فهذا هو المستوى الاول لكن هذا

وليس هو الدليل على جواز او او على ان - 00:39:24

هي تسقط سهوا تمام؟ لكن هو اول مستوى خالص من مستويات الاستدلال وهو جواز وجود ما يسقط سهوا من افعال الوضوء. هذا

اول شيء اول درجة. طيب ثاني درجة هو جواز التفرقة جواز التفرقة بين الاله؟ بين التسمية وبين غيرها من الافعال - 00:39:40

يعني ان احنا ثبت ان هناك فارق بين التسمية وبين غيرها من الاله؟ من الافعال. ايه هو الفارق ده؟ ما نعرفش برضو واضح يا

مشايخ؟ ايه هو الفارق ده؟ ما نعرفش. لكن هناك فارق بين التسمية وبقيّة افعال الوضوء. نقول الفارق انها دون بقية الافعال في -

00:40:00

تأكد الوجوب انها دون بقية افعال الوضوء هي بقية الفرائض الستة او الفروض الستة في تأكد الوجوب. قال الشارح ولا اصح ولا

يصح قياسها على سائر واجبات الطهارة لتأكد وجوبها بخلاف التسمية. يعني واجبات الطهارة قد تاكد - 00:40:18

لوجوبها. اما التسمية فلا. طب ايه وجه بقى؟ عدم تأكد وجوب التسمية. او ايه وجه انها دون بقية الافعال في آ في الوجوب امران

امران اساسيان يعني اول شيء عدم الذكر في اية الوضوء - 00:40:38

ان الله سبحانه وتعالى عندما ذكر في اه في اية الوضوء ذكر الاله؟ ذكر الاعضاء الاربعة. الذين امنوا اذا قمت من الصلاة فاغسلوا

وجوهكم الى اخر الاله؟ الى اخر الاية. فقط - 00:40:53

ايه هذه الاله؟ هذه الامور طيب ولم يذكر سبحانه وتعالى التسمية فدل على انها في رتبة في رتبة اقل من رتبة الاله؟ انها ليس لها

الحكم. ليس لها نفس حكم وليس لها نفس تأكد وليس - 00:41:03

تلاها نفس درجة الاله؟ الافعال التي قد جاءت في الاية وكأن هذه الافعال في مرتبة اعلى سمينها نحن الاركان وهذه في مرتبة ادنى سمينها الاله؟ سمينها مرتبة الواجب اللي هي دول مرتبة الرقية - 00:41:19

تمام؟ طب ممكن انسان يقول ما انت هتيجي تتكلم في الفروض وتقول الموالة وتقول الترتيب. ودول ايضاً لم يذكر في الاية. نقول لان هذه الامور ليست من الافعال يعني هذه الامور ليست افعالاً قائمة بذاتها وانما هي كيفية للافعال - 00:41:34

يعني الفعل هو ان انت تغسلي الوجه انك تغسلي اليدين. في كيفية لهذه الافعال بانك ترتب بينها وانها تأتي ايه؟ تأتي متوالية كما سنتكلم ان شاء الله فدي كيفيات وليست افعال قائمة ايه؟ قائمة بذاتها زي زي الجواهر والاعراض كده. تمام؟ الاعراض قائمة

بالجواهر لا تقوم بايه؟ لا تقوم بذاتها. فهذه كيفيات - 00:41:51

هذه كيفية هذه وهذه افعال يعني يعني من الطبيعي الا تذكر كيفيات انها تأتي في الاله؟ في السنة الشارحة تمام اا لكن التسمية فعل التسمية فعل فلم يذكره رب العالمين سبحانه وتعالى في الاية فدل ان هي في مرتبة دون مرتبة - 00:42:11

الايه؟ مرتبة الاركان. طيب او ده الوجه الاول. الوجه الثاني لاختلاف الصحة. الاختلاف في الصحة. ومن يتأمل في نصوصه الامام احمد وفي كلام اصحابنا تعلمون ان الاختلاف في الصحة الاختلاف في الصحة والتردد التردد في صحة الاثر الذي آ الذي هو ماخذ

الحكم - 00:42:31

يجعلهم ينزلون في الحكم. يعني التردد بيخليهم مسلاً يحكموا بالكراهة وليس الايه؟ وليس الايجاب. وليس التحريم مثلاً وكذلك التردد يجعلهم يجعلونها في مرتبة ادنى. يقول لك الحديث والله الحديث فيه كان فيه تردداً بين القائمة لكن الاصل ان هو ايه؟ الاصل

عندنا هو صحيح فلاحنا ايه - 00:42:51

هنوجبها فاحنا هنوجبها لان الاصل عندنا انه صحيح. لكن وقع فيه تردد عندنا فلا نجعله من جملة الامور المقطوع بها اللي هي جاءت في الايه؟ جاءت في في القرآن القرآن قطعيه ثبوت ولان جعلها في نفس رتبة ما جاء في القرآن فنجعلها في رتبة ايه؟ ادنى. فلو

انسان نسيها مش هنقدر نقول لها يعني نجبن نجبن بسبب - 00:43:11

هذا الاضطراب الموجود فيه ان احنا نقول ان هو يعيد الايه؟ يعيد الوضوء ويعيد الصلاة. لكن اه طالما ان هو متذكر احتراماً لذلك الاثر واعمالاً له ينبغي ان هو ايه؟ الا يتركها عمداً. واضح يا مشايخ؟ يبقى ده يبقى ده وجه التفرقة بين الايه؟ بين - 00:43:31

اه بين التسمية وغيرها من افعال الوضوء. المستوى الثالث من التدليل ان احنا نقول بقى وجه التفرقة خلاص وجه التفرقة بينها وبين غيرها من الايه؟ من الواجبات يعني اه ليس فقط جواز التفرقة واثبات وجود فارق. لا ده ما هو ذلك الفارق بقى؟ اللي هو -

00:43:52

ان هي تسقط سهواً تمام وتحديد ذلك والدليل ذلك نقول دليلنا في هذا وهو الدليل اصل تمام؟ هو هذا الدليل معتمد تكلمنا يا مشايخ ان هو كما ينبغي ان احنا نعرف المعتمدات من الاقوال كذلك ينبغي ان نعرف المعتمدات من الايه؟ من الادلة - 00:44:12

تمام؟ وهذا يؤثر في الحكم يعني مثلاً تكلمنا زي ما شفا الامام البهوتي آ قطع بانه او يعني صحح وكلامه آ ان هو يعني تصحيح هو يميل وتقوية ان هي تسقط وكذلك بالجهل. آ كالسهو لانها قياس على الصلاة. وحقيقة الامر انها ليست قياساً على الصلاة ولكن -

00:44:28

قياس على الايه؟ قياس على الذبيحة. تمام؟ وهذا نص عليه شيخ الاسلام ابن تيمية في شرح العمدة ونص عليه اه غيره وذكره.

ويعني وأشار الى تلازمه كذلك ابن اللحام في قواعده - 00:44:50

اه يعني وقالت ليس غيرها من اهل العلم. نقول دليلنا القياس على الذبيحة بجامع كونهما عبادة امر سارعوا بالتسمية فيهما في محل.

يعني ايه في محل دي؟ اخراجاً للتسمية في غير المحل اللي هي مسألة الايه؟ مسألة ارسال الكلب - 00:45:05

ومسألة الايه ومسألة الصيد مين تكلم عنها في محلها ان شاء الله؟ يبقى المهم القياس على الذبيحة بجامع كونهما عبادة امر الشارع بالتسمية فيهما فيه ايه؟ فيه محل. فالتسمية عند الذبح واجبة. التسمية عند الذبح واجبة. لكن هذا الواجب يسقط بالسهو -

ونقل في ذلك الاجماع نقله ابن جرير الطبري نقل الاجماع على ايه؟ على على ان التسمية في الذبيحة تسقط بالسهو. طيب وورد فيه الاثر عن ابن عباس رضي الله عنهما ولا يوجد ما يدفعه. لا يوجد ما يخالف ما جاء عن الصحابة. وقول الصحابي عندنا حجة اذا لم يوجد ما يدفعه - [00:45:45](#)

قال ابن عباس من نسي التسمية فلا بأس. من نسي التسمية فلا بأس. وفي الباب ايضا الحديث المرسل ان ذبيحة المسلم حلال وان لم يسمى وان لم يسمى تمي اذا لم يتعمد - [00:46:05](#)

اذا لم يتعمد واحاديث اخرى ضعاف في الابه؟ في الباب يتقوى بها الابه؟ يتقوى بها الحكم. المهم يبقى احنا عندنا هو الذبيحة واجبة واجبة. وتتكلم في تفاصيل حكمها ان شاء الله من نجيلها. واجبة ولا يجوز للانسان يترك اصل بالتسمية حواجب ولا يجوز -

ولا يصح الذبح ولا اه ولا تزي الذبيحة بغير هذه تسمية تركها الانسان عمدا. لكن لو تركها سهو لا تسقط الابه؟ تسقط تسقط التسمية. فانا اقول قياسا على الذبيحة واولى كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية. لتسقط حينئذ ايضا تسميها هنا - [00:46:35](#)
سهوا فهذه هذه المراتب الثلاثة والمستويات الثلاثة لاثبات لتعريف الحكم هي هي بجملة الدليل الابه؟ الدليل المعتمد. لو اردنا ان احنا فنختصر ونقول يعني ونقول جملة واحدة نقول قياسا على الذبيحة او قياسا على التسمية في الابه؟ في الذبح - [00:46:55](#)
ما وجه الابتداء عند التذكر في الائناء؟ وما اقوال المذهب في ذلك؟ نقول وجه ذلك قال ابن النجار قال ابن النجار الفتوح في شرح انتهى له شرح طبعا على المنتهى غير شرح غير شرح اليهودي. فقال النجار في شرحه - [00:47:17](#)

وهذا ايضا هذه عبارة نقلها البهوتي في شرحه على المنتهى وفي شرحه على الاقناع قال لانه امكنه ان يأتي بها ان يأتي بها على جميعه فوجد كما لو ذكرها في اوله. يبقى قال لو الانسان تذكر في منتصف الوضوء - [00:47:37](#)
تذكر في ايه؟ في اثناء الوضوء ذكر ان هو اه انا لم اسمي في البداية. طيب يسمى ويكمل ولا يسمى ويبدأ من اول وجديد؟ في شرح المنتهى او في المنتهى - [00:47:54](#)

تارك في المتن قل يبدأ من اول وجديد ابتداء ليه؟ لانه امكنه خلاص العبادة لم تنتهي بعد وامكنه ان يأتي بها على جميعه فالاصل ان هو يأتي بها على جميعه. مسألة ان هو يسقط سمن هذه رخصة. وطالما ان انت في الائناء الفعل ولم تفرغ منه بعد فخلاص يبقى الاصل انك انت ترجع - [00:48:04](#)

وتأتي بها على جميع الابه؟ على جميع الفعل. كما لو ذكرها في اوله. وذكر الماتن الماتن اللي هو مين؟ صاحب المتن بتاعنا اللي هو الشيخ مرعي في المتن بني طالب - [00:48:24](#)

وذكر الماتن قول صاحب المنتهى يبقى يبقى قول الشيخ مرعي وان ذكرها في اثنائه ابتداء هو وافق وتابع فيه من؟ تابع فيه من الجار الفتوح في المنتهى وهذا القول الذي ذكره من النجار هو الذي صححه المذهب الامام المرداوي رحمه الله - [00:48:34](#)
تعالى ورضي عنه. والامام المرداوي تابع في ذلك التصحيح مين؟ ابن مفلح في الفرع. ابن مفلح قدم ذلك القول في الابه؟ في الفروع. فابن مفلح ذلك القول في الفروع او هكذا يظهر وصححه المرداوي تبعا له. وثم آآ ثم وافقه - [00:48:54](#)

من النجار وبن النجار في عامة او في الاصل يعني في في كل ما يقول انما يوافق فيه يوافق فيه المرداوي رحمه الله تعالى ثم الابه؟ ثم الشيخ مرعي وافق بعد ذلك صاحب صاحب المنتهى ووافق جميع هؤلاء. وقال الحجاوي في المقابل القول الاخر في المذهب وقال الحجاوي في الاقناع - [00:49:14](#)

وان ذكرها في اثنائه سمي وبني. يعني كمل. سمي وبني. تمام؟ وهذا هو الصحيح الذي عليه ائمة المذهب. يعني قول الحجاوي عندنا هو الاصح. قول الحجاوي عندنا هو الابه؟ هو الاصح. آآ و آآ - [00:49:34](#)

وطبعا قوي الحجاوي انه القول بان هو يبني يسمى يبني هو الذي عليه ائمة المذهب وهو الذي عليه جماهير رضي الله عنه هو الموافق للدليل يعني هو التعليل فيها اقوى. ان خلاص يعني ان كان التسمية تسقط سهوا عن جميع عن جميع افعال الوضوء فلا

اشكال ان تسقط - 00:49:54

وسهو عن بعضها قياسا يعني. يعني هو يقول كده يعني تعريف ابن الجار كما لو ذكرها في ايه؟ في اوله لي كما لو ذكرها في اوله. لو ذكرها في اوله لم يحصل منه سهو يقولها لا اشكال. تمام؟ آآ لكن لكن لو وقع السهو في بعض الاعضاء لو كان ضمان السهو عذر. فان وقع في - 00:50:14

في فلو كان عذرا في جميع افعال الوضوء لكان عذرا في بعض افعاله لطالما تميزت هذه الافعال. تمام؟ لا اشكال آآ فالاقيس الاقيس هو قول الايه؟ قول قول الحجاوي في الاقناع وهو الذي عليه جماهير المذهب الحجاوي رحمه الله تعالى - 00:50:34
في حاشية التنقيح في حاشية عظيمة جدا جدا كتبها الحجاوي آآ على آآ على التنقيح المشيع في تحرير احكام المقنع واخر كتب العلامة المرداوي رحمه الله تعالى. فقال الحجاوي هذا المذهب اللي هو ايه؟ اذا لو تذكر في الاثناء يبني على ما فات -

00:50:57

تسمي ربنا. هذا المذهب وعليه جماهير الاصحاب. وهذا اختاره القاضي. قاضي ابو يعلم. والموفق في المغني والكافي. الموفق اللي هو ابن قدامة انما هو الشارح والشارح اللي هو ابن ابي عمر ابن اخي ابن قدامة وابن عبيدان وابن تميم وابن رزينة وابن رزين في مختصره - 00:51:17

والمستوعب اللي هو الامام الساموري في كتابه المستوعب. والرعاية الصغرى بن حمدان وروضة الفقه. هذا لبعض اصحابنا يعني آآ يعني آآ لا يعرف من هو يعني بعض اصحابنا نسبوه لنسبوه لاحدهم لكن ايه؟ لا يعرف صاحبه على التحقيق. والحواي الكبير لا بطالب - 00:51:37

وحكاية الزركشي في شرح الخرق عن الشيرازي وابن عبوس قال وشارح المحرر يعني قاله ايضا شارح المحرر الاصل في الاسحار طبعا المحرر هو مين؟ لابن مينا آآ لابن تيمية المجد لابن تيمية بالبركات جد شيخ الاسلام ابن تيمية رحمهم الله تعالى من ال بيت كريم. آآ - 00:51:57

والمحرر شرحه غير واحد من اصحابنا لكن الاقرب ان والاشهر ان اصحابنا اذا اطلقوا شارح المحرم فيريدون بذلك الشيخ ابن عبدالحق عبدالمؤمن ابن عبدالحق القطيف صاحب كتاب قواعد الاصول ومعاقد الفصول تمام اللي هو المقر على المحرر او تحرير المقرر على المحرر الايه؟ على على اختلاف في ايه - 00:52:17

في اسمه يعني آآ لكن هذا هو الاصل اذا اطلقوا شرح المخر وشرح المحرر والشيخ يوسف المرداوي في كتابه نهاية الحكم المشروع في تصحيح الفروع. والعسكري العسكري في كتابه المنهج الصحيح في الجمع بين الاقناع والتنقيح - 00:52:37
وغيرهم خلافا لما صححه في الانصاف اللي هو المرداوي. وحكاية عن الفروع ولم يذكر غيره طبعا يعني هذا من يعني لا نعرف طبعا اكيد المرضاوي له حجة قوية في ذلك لكن الحقيقة من العجائب لتصحيح الامام المرداوي - 00:52:57

لما قدمه في الفروع. يعني في الآخر احنا ليس عندنا حجة خالص غير تقديم الايه؟ يعني لا نعرف احدا اختاره غير تقريبا يعني غير اه غير صاحب غير صاحب الفروع. المفلح على على امامته طبعا - 00:53:16

وجلالته لكن مش ليس من المنطقي ان يصحح المذهب. آآ وفقا لما قدمه ابن مفلح في الفروع ويترك امام المذهب رأس الموفق اترك الشارع المحرر الكبير ويترك في ذلك الرعاية الصغرى لابن حمدان وهي من من آآ - 00:53:36

من مصادر الترجيح عندنا المهمة جدا كتب ابن حمدان وكذلك الحواي ان من مصادر الترجيح عندنا وكذلك المستوعب وآآ فيعني وطبعا ابن تميم مختصر ابن تميم فكل هذا كل هذا يترك لاجل تقديم محتمل في كلام - 00:53:56

ابن مفلح هذا غريب يعني يعني لا يعرف سبب وجه ذلك يعني. وطبعا انا طبعا هادئ يعني ايه انا اثرت ان انقل لك ذلك حتى وترى شيئا من ايه؟ من اه من من من فقه علمائنا وفقهائنا بعض الناس بعض الناس يردد ان ان - 00:54:16

ان المتأخرين ينبغي عليهم فقط متابعة اه متابعة اه من سبقهم من ائمة المذهب بدون نظر بدون نظر لا خلاص بعض الناس كده عنده ما ما سميناه وتكلمنا عنه بقدسية الايه؟ بقدسية المعتمد وقدسية قاعدة الاعتماد بما ان خلاص الاصل - 00:54:36

بس في المعتمد هو المنتهى والاصل في المعتمد ما في التنقيح وما قدمه الشيخ. يبقى هو ظن ان معنى ان هو ظن ان علماء يعني معنى ان علمائنا او ان - [00:54:56](#)

علمائنا قالوا ذلك ان مرادهم بذلك انك انت خلاص ان انت تاخذ هذا القول كده وتسلم به لا تنظر ولا تنظر في علة ذلك ولا تناقشه. امال امتي الفقيه كيف سيكون فقيه - [00:55:06](#)

يعني وكيف سيكون هناك ثراء في المذهب؟ نقول هذا غير صحيح. انت تجده رجل متأخر اللي هو الحجاوي في حاشيته على التنقيح يناقش يناقش المرضوي تنقيش || نقاشا || نقاشا واسعا ويحاورة ويقيم عليه الحجج ونحو ذلك واحيانا ليس في جميع الاحوال لكن - [00:55:16](#)

احيانا تكون فعلا الحجة ظاهرة مع الايه؟ مع الحجاوي. نجد مثلا رجلا كالشيخ الشيخ مرعي صاحب ذلك المتن في متنه العظيم الغاية. يخالف انتهى الاقناع بمنتهى البساطة كده تمام؟ يخالف وظهر رجل لذلك قال فيه بعض اصحابه وبترجم له انه صار في ذلك المتن على طريقة المجتهدين في المذهب - [00:55:37](#)

ولذلك المذهب اسري برجل مثل الشيخ منعي يعني هو يعني كان له اثر عظيم في المذهب ليه؟ عشان كان الرجل عنده عقلية ليست عقلية مقلد محض. اصل احيانا بعض الناس يظن ان الفقيه هذا الفقيه - [00:55:59](#) عشان هو متلذذ ولا مش سائر على افؤاد المذهب ويسير على معتمد ويجتهد في تعليله وفي تقنيته في البحث عن مأخذه الصحيحة يظن ان هو معنى كده ده مجرد يساوي يساوي العامي. اللي هو واخذ كده وخلاص. ما لا ينزر في الدقيقة ولا ينزر في التعليل ولا فهم ماذا قلنا ذلك - [00:56:13](#)

طب هذا التعيين قوي ولا مش قوي؟ لا هو الفكرة ان هو يعني ايه شخص مجرد آآ يعني كالفروج وجد الضيقة تصحيح فصح معه. لا طبعا. علمائنا ليسوا كذلك ما تنسوش دي البهوت في شروحه يستشكل يستشكل كلام ائمة كبار في الايه؟ في المذهب. يعني وان كان - [00:56:33](#)

عبارة حيية لكن يصح خلافه ويقوي خلافه كذلك يفعل في في حاشيته. عندك عندك الحجاوي اهو في حاشيته على التنقيح عندك الشيخ مرعي عند غيره آآ غيرهما يفعلون ايه؟ يفعلون ذلك. فينبغي ان ان ينظر - [00:56:53](#)

اما نشوف كلام ائمتنا لا عندهم عندهم بحث وعندهم نظر يتأملون مش مجرد تابعوا تابعوا متابعة عمياء. صحيح اه في بعض المسائل ممكن يكون اه غاية ما عندهم هو النقل هو والله ما عندوش وقت انه مش يعني ليس عنده وقت وليس عنده العمر لا يكفي لتحرير كل مسألة لكن مش معنى كده ان هو منقطع تماما - [00:57:13](#)

آآ عن التحرير. لا هو يحزر وينظر في الدلة ينظر في العلاج ولو بدا له الحق في خلاف ما ما قاله المرادوي مسلا على على اجلاله وعلى قبوله في الجملة ما جاء به ما صححه المرادوي. يعني يقف ويبين الحق في خلاف ما جاء ايه؟ ما صححه المرادوي. وقيم الدليل على ذلك - [00:57:33](#)

انت كواحد تنظر والله انت لو انت ما ينفعش ان انت ترد الكلام ده ما ينفعش الحاج جابر يقول لا الكلام المرضاوي خطأ عشان كذا كذا كذا او ان هو مرجوح عشان كذا كذا كذا وانت تقول لا برضه - [00:57:53](#)

هتبعد الكلام المرضاوي لأ هو انت حاجة من اتنين يا اما انت مقلد فانت تتابع الكلام المرضاوي اتباعه مقلد ما لكش دعوة ما تغلطش الحجاب. ولا تقول ان الحجاوي اخطأ في في ايه - [00:58:03](#)

بتعديلها على على ان هو عدل على او ان هو اعترض على الايه؟ على مرضه. والا لو كان الحجاوي اخطأ. في اعتراض. لكن الحجاوي يقول يعني يرجح خلاف ما قاله المرادوي رحمهم الله تعالى. وانت تأتي آآ اساس يخطئ الحجاج - [00:58:13](#)

تنظر في ايه ولا تقيم الحجة على كلامك لا خلاص تمام الموضوع بحث بحث بين ائمة كبار وهذا يعرض دليل وهذا يعرض دليل يبقى والله اللي عنده الذي بلغ رتبة - [00:58:33](#)

البحث يخش يتكلم لكن انت طبعا انت مقلد وعازب تاخذ قول اعمل كده وخلاص يبقى انت ايه اركن على جنب كده ما لكش دعوة

بالحزة المسائل خالص. يبقى لغاية ما - 00:58:43

تقول انما ايه وان انت والمقلد والمقلد مخير بين اقوال الائمة فانت اختار القول اللي انت عايزه واتبع هذا القول. لكن ما حدش اه ما حدش يفرض على حد يقول ان الحجاج - 00:58:53

وليس له ان هو يخالف المرضاوي او ان هو يصحح خلاف مشغول به مرضاوي والحق ان الحق ان الكلام مع الحج. هذا يخالف قاعدة المرضاوي نفسه في الايه؟ في وضعها في وذكرها في في الانصاف وذكرها في تصحيح الفروع ويخالف قاعدة التصحيح المعتمد عند - 00:59:03

ده عند اهل العلم المتأخرين من اصحابنا كما بينها مسلا الشويكي في في التوضيح وغيره فبالتالي اه واحدة وحتى يعني على ذكر الشويكي الشويكي تجده يخالف يخالف تصحيح تصحيح صاحب التنقيح تصحيح المنقح يخالفه احيانا - 00:59:23 الائمة كان عندهم نظر العسكري يخالف كما في هذه المسألة خالف المرداوي في التلقيح. مع انه اصلا كتابه في الجمع بين الايه؟ بين من المقنع والتلقيح لكن عنده نزر مش مجرد جمع اعمى فهذا مما ينبغي ان تتعلمه ان تتعلمه ان تكون ايه؟ ان تكون عندك - 00:59:42

وهو الفقيه عندك نظر فقيه. طبعا مش معنى كده ان انت كل بقى ايه للوهلة الاولى لما تشوف مسألة ترى فيها الدلال ضعيف او التعبير ضعيف او او كذا او كذا او مثلا مخالفة - 01:00:02

في لقاءات تصحيح المذهب تجري تعترض انت كاتب زي فروج فعلا لكن لأ بس تكون ايه اا في ساحة المباحثة وفي ساحة المناقشة ممكن تذكر ذلك لبعض من تثق فيه من ايه؟ من اشياخك او نحو ذلك. لماذا؟ تسأل لماذا؟ يعني هذا الحديث او هذا التعاليم؟ الا يرد عليه كذا وكذا - 01:00:12

تمام؟ الانسان يعمل عقله ويعمل ذهنه ويدرب ذهنه ويكون يعني يعني هذه من الرياضة الضرورية الايه؟ في ذهن الفقيه. فطبعا نقول كلام الحجاوي. كلام الحجاوي آآ حجة الحجاوي قوية في هذه المسألة والذي يظهر - 01:00:32 المرجح عندنا ان ايه؟ ان كلام هؤلاء الائمة اولى مما ذكره آآ آآ مما صححه الامام المرداوي آآ رحمه الله تعالى على اه ورفع درجته هنا فعنى بعلومه وجزاه الله عنا خيرا. ايضا اه قال الحجاوي اه - 01:00:52

مم. وايضا بعد ما ذكر هذا الكلام قال وكلام الفروع لا صريح فيه ووجه وجهها ايضا يعني هو الحجر بعد ما ذكر كده قال ان المرداوي يعني يعني المرداوي انما فعل ذلك يعني متابعة لتقديم - 01:01:12 آآ لتقديم اه ابن مفلح في الفروع وقال ان التقدير انه مفلح في الفروع ده هذا ليس على وجهه. ليس على وجهه. واوله تأويل الماء المرضاوي ليس قطعيا في ارادة ما ايه؟ ما ما ظنه المرداوي آآ رحمه الله تعالى. وان كما ظنه المرداوي هذا يؤيده آآ ايضا آآ - 01:01:32

يعيده فهم ابن ابن المبرد في في جمع الجوامع. يعني كتاب عظيم جدا يعني فيه تحرير حسد ومخطوط الى الان يسر الله اخراجه. فكلامه في جمع الجامع يعني ايه؟ آآ آآ قريب من او يؤيد فهم المرداوي لكلام ابن مفلح. لكن على اي حال حتى لو كان - 01:01:55 نفرح يقول بذلك فيعني الكفة التي فيها هؤلاء الائمة الذي اختار قولهم الحجاوي ارجح واثقل واقوى اه ايضا اه اقول وجزم يعني بالاضافة لما ذكرهم الحجاج نقول جزم بذلك الحكم - 01:02:15

شيخ الاسلام ابن تيمية في شرحه على العمدة. فالشيخ الاسلام جاي في شرح العمدة قال واذا قلنا بوجوبها اي اذا قلنا بوجوب التسمية يعني في الموضوع. فانها اتسقط بالسهو على احدي الروايتين كالذبيحة واولى. فان قلنا تسقط سمي متى ذكرها - 01:02:35 فان قلنا تسقط جازم بذلك الحكم قال شهدت روايتان ولا وجهان سمي متى ذكرها وان قلنا لا تسقط لغى ما فعله قبله تمام؟ يعني فيضاف الى ما الى ما ذكره الحجاوي يضاف ايضا شيخ الاسلام ابن تيمية في تحريره لايه؟ للمذهب وكده الكفة يعني الكفة الصلاة ثقيلة جدا جدا - 01:02:54

يعني طيب وفروضه فروضه ستة. اللي هي الاركان اللي هي دي لا تسقط لا تسقط ولو بسهو او جهل مفروضه ستة غسل الوجه ومنه

المضمضة والاستنشاق وغسل اليدين مع المرفقين. طيب - 01:03:14

عندنا اسئلة وما معنى الفرض خلاص احنا تكلمنا قلنا ان الفرض الفرض في اللغة بمعنى الحز او القطف وعطف الاصطلاح بمعاني عدة وهو يأتي وهو مرادف للواجب وهو مرادف للواجب وقلنا ان فرق الاصحاب بينهما اصطلاحا في بعض المسائل وذكرنا ايه؟ وجه

التفرقة - 01:03:33

طيب ما دليل كون الاعضاء الاربعة بقى من فروض الوضوء؟ وما ضابط الغسل؟ يعني قلنا غسل الوجه ما الفرق ما هو الغسل؟ وما الذي اجعل الشيء غسلا وما الفرق بينه وبين المسح؟ وما وجه قوله قول مات ومنه المضمود والاستنشاق؟ وما دليل قوله مع المرفق -

01:03:53

طيب معنى الفروض تكلمنا عنه اه السؤال الثاني ما دليل كون الاعضاء الاربعة من فروض الوضوء؟ نقول الدليل اية. الية الية نصت على هذه الاعضاء ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى

الكعبين. تمام؟ بهذه - 01:04:13

اول اربعة من فوق الياه؟ من فروض الوضوء طيب السؤال الثالث ما ضابط الغسل؟ ما معنى الغسل؟ الوجه؟ غسل اليدين وفي المقابل مسح الرأس. الضابط الغسل لما يعمل ما ضابط الغسل؟ وما الفرق بينهما - 01:04:33

وبين المسح. نقول الغسل هو صب الماء وازالته بحيث يجري على جميع العضو ولو بدفعه باليد. واضح يا مشايخي؟ الغسل هو صب الماء وازالته على جميع الياه؟ على جميع العضو بحيث يجري عليه - 01:04:50

ولو بدفعه باليد يعني انت ينبغي ان الماء يصب ويجري على جميع العضو يعني مسلا عندما تتكلم عن عن غسل اليدين الى المرفقين او الى المرافق يبقى ينبغي ان يجري الماء على جميع العضو. ما ينفعش ان انت تبل ايدك وتمسح الياه؟ العضو. هذا مسح وليس ايه؟

وليس غسل - 01:05:08

المسح وامرار اليد المبللة على العضو ومسحه بها. هذا هو المسح. لكن الغسل ينبغي ان يجري الماء قليل على جميع العضو مش مش مسح باليد فالماء يجري ويسيل على جميع الياه؟ على جميع العضو. ولو بدفعه بيدي عناوين لو لو نزل قدر كبير - 01:05:28

المأوى اول ما نزل رحت انت دافعه بايدك وجرى جرى يعني دفع قد جرى به الماء وسال الماء على جميع العضو يعني هذا ايه داخل فيه معنى الغسل لكن انت مثلا ان انت تصب الماء على آ على نصف اليد مثلا ثم بعد ما صبغت الماء تيجي تروح ماسك - 01:05:48

ماسك كده كده حاططها على النص اللي انت مسحته وتروح مكمل مسح على بقية اليد هذا ليس بغسل هذا مسح ويبقى احمد نص على ذلك نص على انما هذا مسح - 01:06:08

انما هذا مسح ولكن يغسله غسلا. يعني الوجه يعني تمام؟ فبالتالي يبقى انت تصب الماء على جميع الياه؟ على جميع العضو وتجري الماء على جميع العضو ولو بالياه؟ ولو بالدفع بدفع الماء. مش بالمسح - 01:06:21

بدفع الياه؟ بدفع الماء. يبقى هذا هو الياه؟ هذا هو ضابط الغسل. الغسل اما المسح فهو امرار اليد المبللة على العضو فمسحه بها وتديكه بها طيب ما وجه قول الماتن رحمه الله تعالى ومنه المضمضة والاستنشاق. طبعا فيه كلام مهم جاي اللي هو مسلا ما هو حد

الوجه؟ الوجه من فين لفين؟ طبعا هذا - 01:06:35

وعندهم في صفة الياه؟ العلماء يفصلون فيها اكثر في صفة الوضوء. يعني بيتكلموا عن صفة الوضوء سنتكلم عن حد الياه؟ عن حد الوجه. لكن ها هنا سنقف سنقف وقفة مع قول - 01:07:00

المصنف ومنه المضمضة والاستنشاق من يعني ما الدليل على ان المضمضة والاستنشاق من غسل الوجه؟ طيب انا اقول اولاً لان الفم والانف داخلان في حد الفم والانف داخلان في حد الوجه - 01:07:10

رقم اتنين ان باطنهما مما يحصل به المواجهة. يبقى حد الوجه قالوا ان حد الوجه هو ما يحصل به المواجهة. نقول لا اشكال احنا باطن الانف والفم مما يحصل به المواجهة. مما يحصل بهما المواجهة. ليه؟ لان ده ده المشاهد. انت لما تقف مع حد انت ترى يعني قد -

01:07:26

تر وتشاهد شيئاً من باطن انفه. تمام؟ وتشاهد شيئاً من باطن فمه ام لا؟ واضح. يعني مسلاً لو واحد مسلاً اه ريحة فمه وحشة اه ريحة اه من فمه وحشة او او مسلاً فيها اسنان هو مسلاً اه صفراء او او اه مم او فيها سوس او - [01:07:46](#)
او شكلها قبيح او شيء من ذلك. انت ترى ذلك وتتأذى منه ولا لا؟ نعم. يبقى هي ما ايه في حكم ما يحصل به المواجهة. كذلك لو انسان مسلاً في ايه - [01:08:06](#)

يعني في انفه قذارة او نحو ذلك يراه من ايه؟ من يشاهده من يحدثه عن قرب ويتأذى من ذلك؟ نعم. يبقى هذا ايضاً في حكم ما تحصل به الايه؟ في - [01:08:16](#)
كذلك لان الفم والانف في حكم الظاهر. فبالتالي وما لهما حكم ظاهر الفم وظاهر الانف. يعني ظاهر الفم. وظاهر الانف كده كده داخلان في الوجه بلا ايه؟ بلا اشكال بالاجماع. طيب - [01:08:26](#)

اه اه الباطن منهما هو في حكم الظاهر عندنا بدليل ان الصائم لا يفطر لا يفطر الصائم بوصول شيء اليهما يعني انت لو مجرد حطيت شيء في ايه؟ في تجويف الفم ثم ايه؟ ثم آآ قذفته مرة ايه؟ مرة اخرى - [01:08:40](#)
طيب اه هل تفطر بذلك ام لا نقول لأ الفطر بوصول الشيء الى الجوف فبالتالي هذا يدل ان الفم تجويف الفم هو في حكم الايه في حكم الظاهر كذلك لو ما اضعش شيء في - [01:09:00](#)

ايه في باطن الانف يعني لم تجذبه بانفك حتى ايه؟ حتى دخل الى الجوف. ولكن مجرد وضعته في بطن الايه؟ في باطن الانف ثم اخرجته مرة اخرى. او تركته في باطن - [01:09:10](#)

في بطن الانف لم يدخل الجوف آآ هل يفتي الانسان بذلك ام لا؟ يقول لا يفطر يبقى هذا يدل على انهما في حكم الظاهر كذلك يفطر عندنا بعد القيء بالقيء بعد وصوله اليهما. ويجب اه غسلهما للنجاسة. يعني الانسان لو قاع الانسان قاع الانسان - [01:09:22](#)
او تنخم الانسان وبلغ ذلك فمه تجويف الفم. تمام؟ لو بلعه مرة اخرى يفطر ام لا يفطر عندنا. ليه؟ لان الفم في حكم الظاهر كأنه خرج وكأنك ادخلته مرة اخرى كأنك ادخلت اكل من برة. لكن مسلاً لو لو ارتجع شيء في مريء الانسان هو لسه في الجو في جوة راح راجع ثاني هل ده فيه اشكال - [01:09:42](#)

ولا ليس فيه اشكال لان كل ده في باطن الايه؟ في باطن الجسد لا اشكال فيه. لكن المشكلة اما يخرج للظاهر ويدخل ثاني. يبقى الفم عندنا في حكم الايه؟ في حكم الظاهر. كذلك يجب غسلهما للنجاسة. لو في - [01:10:02](#)
جاس في بطن الفم او في بطن الانف عندنا مما هذا ممن النجاسة يعني من اه من النجاسات التي يجب التطهر ايه؟ منها ويجب ويجب اجتنابها فهذا يدل ان ايه؟ ان انهما في حكم الظاهر - [01:10:14](#)

ايضاً للحديث المتفق عليه. طبعاً ما يعني لماذا ندلل انهما في حكم الظاهر؟ لاننا نريد بذلك ان نقول انهما داخلان في الاية. في ظاهر الاية لما فضل رب العالمين سبحانه وتعالى آآ فاغسلوا وجوهكم فنقول اغسلوا وجوهكم هذا الامر هذه الاية دالة على ايه؟ على على المضمضة والاستنشاق - [01:10:32](#)

ثقة ده اللي على المضمضة والاستنشاق لان الفم والانف وباطنهما داخل في ايه؟ في معنى الوجه الذي قد امر الشارع بغسله طيب صفة غسلهما بقى اللي هي المضمضة والاستنشاق اخزناها من بيان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:10:52](#)
ايضاً هذا من ايه؟ يعني اول شيء تكلمنا عنه هو بيان دلالة الاية. طيب ثاني شيء نتكلم من الدالة من السنة للحديث المتفق عليه اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم الايه؟ ثم لينثر. هذا حديث صحيح. متفق ايه؟ متفق عليه لا اشكال فيه. هناك احاديث اخرى ضعيفة في - [01:11:09](#)

مضى وروي المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه. هذا حديث وان كان يعني في الاسانيد الموجودة بين ايدينا ضعيفة. وايضاً روي امرنا الرسول من حديث ابي هريرة رضي الله عنه امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمضمضة والاستنشاق. وفي رواية حديث اخر واذا توضأ اذا توضأت - [01:11:29](#)
تمضمض. طيب يعني نقول هذه الاحاديث وان كانت ضعيفة لكن يعني تتقوى بالحديث الصحيح المتفق عليه تتوضأ احدكم فليجعل

في الفهما تمام؟ النبي امره بالاستنشاق بالانتثار فكذلك المضمضة. كذلك المضمضة. طبعا طالما ان باطن الانف باطن الانف -

01:11:51

اه داخل في معمل ايه في معنى في في الأمور به في الوضوء في باطن الفم اولى لانه اظهر من بطن الانف. تمام؟ وهذا يصحح ما جاء الاحاديث الايه الضعيفة يدل على ان لها اصل فبالتالي يعمل بها. ويصحح ما ذكرونه من دلالة الايه؟ من دلالة الوجه المأمور

بغسله - 01:12:13

فنقول في الجملة اه فنقول وايضا لان كل من وصف كل من وصف وضوء النبي صلى الله عليه وسلم يستقصي يعني يذكر كل شيء

ذكر تمضمض ذكر انه تمضمض واستنشق - 01:12:32

ومداومته صلى الله عليه وسلم عليه ما تدل على وجوبهما. وذلك مع اقتصاره صلى الله عليه وسلم على اقل ما يجزئ حين توضحاً مرة مرة يعني النبي صلى الله عليه وسلم توضحاً مرة مرة خلاص وتوضحاً يعني آآ وتوضحاً ثنتان ثنتان وتوضحاً ثلاث ثلاثة حتى يبين للامة ان

هناك قد - 01:12:49

مجزئ وان هناك قدر ايه؟ قدر مستحب. فالنبي صلى الله عليه وسلم يعني حتى في القدر المجزئ توضحاً النبي صلى الله عليه وسلم واتمضمض واستنشق. تمام؟ فالنبي صلى الله عليه وسلم يعني اه يعني يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني يتوضحاً مرة مرة

ويبين القدر المجزئ - 01:13:09

آآ فده معناه ان هو يبين القدر المجزئ مطلقا سواء في في الافعال ولا في اعداد هذه الافعال تمام؟ فكونوا في هذه الصور المجزئة حتى من استقصى ذكر ان هو تمضمض او استنشق يدل ان هذه الامور امور ايه؟ امور واجبة للنبي صلى الله عليه وسلم لما اتى -

01:13:27

طفل مجزئة المجزئة اتى بالمضمضة والاستنشاق وفعل النبي صلى الله عليه وسلم بيان لما جاء في الايه؟ فجاء بيان لما جاء في

القرآن. فنقول ان الجمع بين اية الوضوء وجميع ما ذكرنا. جميع ما ذكرنا من الدلالات - 01:13:46

ما ذكرنا من آآ من الآثار من الاحاديث الجمع بين اية الوضوء وجميع ذلك هو كون المضمضة والاستنشاق داخلا ان في مراد الشارع

بالوجه. وان فعل النبي صلى الله عليه وسلم كان بيانا لذلك. كان بيانا لذلك. دي نقطة مهمة - 01:14:02

يا مشايخ دي نقطة مهمة جدا وده سؤال سؤال هجيبه في الامتحان ان شاء الله احنا اوجدنا المضمضة او الاستنشاق

بالحديث بالحديث ولا بالاية لا بالاية يا مشايخ. الحديث عندنا هو مبين للاية. هو مبين لما اجمل في الاية. لكن الايجاب عندنا وقع -

01:14:22

ادي الاية ايه الفرق؟ الفرق ان احنا سنجعل المضمضة والاستنشاق فرضا وليس واجبين. هذه المسألة فيها خلاف مذهب هذه

مسألة في خلاف المذهب. مبنى الخلاف على ما ذكرته لك. هل احنا اوجبنا المضمضة والاستنشاق بالاحاديث - 01:14:47

بالاحاديث. لو اوجبنا المنبضة باستنشاق من الاحاديث فنقول فيهما ما قلناه في التسمية. ان ان وجوب هذه الامور اقل تأكدا من

وجوب ايه؟ من وجوب الاعضاء. وهناك فرق بين حكم هذه وحكم تلك لان الشرع اختصر على هذه في الايه؟ في القرآن القطعي.

فبالتالي سنثبت - 01:15:07

هذه انها فرض وانها ركن وهذه انها واجب انه يسقط بالاية؟ اه يسقط بالسهو وقيل بالجهل. فنقول لا الصحيح والمعتمد عندنا ان

المضمضة باستنشاق انما ثبتا بالاية. بالاية وليس بالاية؟ وليس بالاحاديث وانما الاحاديث هي - 01:15:27

عندنا للاية فبالتالي لو ترك المضمضة ناسيا. لو ترك المضمضة جاهلا على معتمد المذهب فان الوضوء ليس بصحيح انها من الوجه

الذي هو فرض فبالتالي هي لها حكم الوجه فالمضمضة فرض والاستنشاق فرض. واضح يا مشايخ؟ نقطة مهمة نقطة مهمة -

01:15:47

طيب طيب ما صفة المضمضة؟ وما ضابط المضمضة؟ وما ضابط الاستنشاق؟ وما حد المجزئ في المضمضة والاستنشاق؟ هذا ان

شاء الله نذكره في ايه في كلام عن صفة الوضوء ما دليل قوله مع المرفقين؟ غسل اليدين وغسل اليدين مع المرفقين. الاية الاية قالت

اه وايدىكم الى المرافق وايدىكم الى المرافق. فقد يقول الانسان الى ها هنا يعني الغاية وان الغاية لا تدخل. هذا هذا يقال فبالتالي يعني المرافق المرافق ده اللي هو المفصل لازم لازم يعني يسميه العامة كوعا - 01:16:27

مهد رئيس الكوع. تمام؟ الكوع في الكف. لكن هذا المرفق. طيب هذا يدخل هل ده يدخل في الغسل ام لا؟ وجوبا بعيدا عن الاستحباب نقول لا وجوبا وجوبا فرضا يدخل في الايه؟ يدخل في غسل اليدين. يدخل في غسل اليدين. لماذا؟ مع ان الاية قالت الى المغافل - 01:16:47

ونقول اولاً روى مسلم روى مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ حتى اشرع في العضد حتى اشرع في العضد. تمام؟ والعضد هذا اللي هو ما بين المنكب وبين الايه؟ وبين المرفق. آآ حتى اشرع في العرض. ثم قال - 01:17:07

وهكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تفضل. يعني يبقى النبي غسل ايه؟ غسل الذراع. وغسل المرفق. وبدأ في غسل الايه؟ دخل في غسل العضد تأشعر في العبد. وقال هكذا آآ رأيت ابو هريرة فعل ذلك رضي الله عنه ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلنا ان ان فعل - 01:17:27

النبي صلى الله عليه وسلم هو بيان لما جاء في الايه؟ بيان لما جاء في الاية. تمام؟ ليه؟ اه طب او خلينا نقول احاديث ايضاً اخر. اه لان على مداومة النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الفعل وهو ان كان ضعيفاً. لكن يعني يدل يعني يتقوى آآ بحديث ابي هريرة رضي الله عنه الصحيح - 01:17:47

آآ وروي من حديث جابر رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ امر الماء على مرفقيه. يبقى هذا يدل على دوام فعل النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الايه؟ لذلك الامر. فهذا يدل على انه ان ذلك كان بيانا من النبي صلى الله عليه وسلم للغسل. الذي قد امرت به - 01:18:07

اية ونقول هذا فنقول هذا بيان لغسل المأمور به لان اله قد تكون بمعنى يعني هذا ليس صرفاً للايه؟ هذا ليس صرفاً اه اه للاية عن الظاهر. ولهذا يعني الاية قد تكون بمعنى - 01:18:27

ما عهد له نظائر في القرآن وله نظائر في لغة الشارع. فبالتالي فبالتالي كان فعل النبي صلى الله عليه وسلم تأكيداً على هذا المعنى. وبيانا لذلك لذلك المعنى لان الى قد تكون بمعنى مع كقوله تعالى ويزدكم قوة الى قوتكم يعني مع قوتكم ولا تأكلوا - 01:18:47

واموالهم الى اموالكم يعني مع اموالكم. تمام؟ وقال ابو العباس المبرد طبعا الامام النحوي الكبير اه الامام الذي انتهى اليه علم العربية في زمانه هو والامام ثعلب احمد ابن يحيى. طبعا الامام ثعلب كان من ايه؟ كان من اه يعني اه - 01:19:07

كان رئيس كان رئيس العربية في زمانه. المقدم فيها آآ بلا منازع وكان فقط ما لا ينازعه في ذلك ولن يجاريه في ذلك الا الامام ايه؟ الا الامام آآ المبرد. طبعا هو يعني اختلف في اسمه هل هو المبرد او المبرد؟ وان كان الاقرب ان الفتحة - 01:19:31

حافظه لكن في الآخر النهاية مروا واسع يعني الدنيا مش هتتهد. تجد بعض الناس بقى ينكر على حد وده مش فاهم عشان هو بيقول المبرد مش مبرد او المبرد مش مبرد. يعني او - 01:19:51

ومسلاً يقول لك يعني يستهزئ باحد هنا نطق اسم احد من الاعلام آآ بصورة غير صحيحة يعني. طبعا يعني هذا يعني ايه بعض هذا يعني يعني مشاغبة فبعمل هذه المشاغبة يعني عليك بالاياه عليك بالمهم عليك باللباب دعك من - 01:20:01

القشور وان كان طبعا بقى ضبط الاعلامي من الامور الايه؟ من الامور الهامة. لكن يعني ايه؟ بدون غلو يعني. خاصة في مسل هذه الامور التي هي اصلاً فيها خلاف بين الناس - 01:20:21

وقال ابو العباس المبرد آآ كما قلنا كان امام اللغة في زمانه آآ مع الامام آآ ثعلب كانوا يتجاربان في ذلك في كلام كثير بين الناس في آآ في المفاضلة بينهما ايها كان علم باللغة؟ الثعلب ولا الايه؟ ولا المبرد. فيقول - 01:20:31

يقول الامام ابو العباس المبارك اذا كان الحد اذا كان الحد. طبعا احنا بنقول ان ايه لا تفيد الغاية والحد. يعني انت لما تقول يعني مسلاً

آآ ذهب الى كذا واو تمشيت مشيت الى كذا فغاية حد المشي بتاعك يعني غاية المشي بتاعك هو الى - [01:20:51](#)
الى ايه؟ هو الموضع اللي انت ذكرته ده. يعني مسلا مشيته الى الدار. فالدار هو الحد حد المشي وغاية الايه؟ وغاية المشي. فيقول اذا كان الحد من جنس دخل فيه كقولهم بعث الثوب من هذا الطرف الى هذا الطرف. فانت فبقول قول العرب لو قال - [01:21:11](#)
بيعطوا الثوب من هذا الطرف الى هذا الطرف. الطرف ده مش هو جزء من الثوب مش هو من جنس الثوب؟ نعم. يبقى اذا الطرف داخل في الايه؟ داخل في الحد - [01:21:31](#)

تمام؟ يعني بعته او داخل بالمحدود داخل في الثوب اللي انت بعته. يبقى من هذا الطرف الى هذا الطرف يعني ان الطرف ده داخل في جملة ما يبيع من واضح يا ابو شيخ؟ طيب هذا يفهم منه ان الاصل اذا قيل وايدىكم الى المرفقين ان المرفق داخل في معنى الايه؟ في معنى اليد وفي - [01:21:41](#)

اليد فحينئذ ينبغي ان هي تدخل في الايه؟ تدخل في المحدود. طيب. قال المصنف رحمه الله تعالى ومسحه والرأس هي تكملة الفروض ومسح الرأس كله ومنه الاذنان. ومسح الرأس كله ومنه الاذنان وغسل الرجلين مع الكعبة - [01:22:01](#)
كده تمت الفروض الايه؟ تمت الاعضاء الاربعة. طيب اول ما ضابط المسح؟ حضرتك تكلمنا عنه ان شاء الله. وما دليل اه عندنا بقى امور يسيرة طبعا حد الرأس هذا سنتكلم عنها في في صفة في صفة الوضوء حد الرجلين حد الكعبة - [01:22:21](#)
عبين وضبط ذلك فتكون سنتكلم عنه ان شاء الله في صفة الوضوح. لكن سنقف عندنا هنا عند امور يسيرة. ما دليل قوله كله ان النصح يكون لجميع الرأس لان هو هنا اكد عليها. قال - [01:22:41](#)

قل له او آآ او قل لي ما دليل ذلك؟ تمام؟ وما دليل قوله ومنه الاذنان؟ ان الاذنان من الرأس الملحقة بالايه؟ بالرأس وبحكمها ليه في المسح؟ ما الدليل على ذلك؟ وكذلك ما دليل قوله مع الكعبين. خلاص مع الكعبين هذه ايه؟ يعرفنا تكلمنا عنها. طيب ما دليل قوله - [01:22:51](#)

اه كله ومسح الرأس كله. نقول الدليل ان ظاهر ان ظاهر الاية الامر وبمسح جميع ما يسمى رأسا. الله جل وعلا قال وامسحوا برؤوسكم برؤوسكم. فكل ما يصدق عليه اسم الرأس ينبغي ان يمسح - [01:23:11](#)
تمام؟ رب العالمين جل وعلا قال ايه؟ قال آآ آآ اغسلوا وجوهكم فكذلك ينبغي ان ينبغي ان تستوعب الوجه بالغسل ولا لا؟ ينبغي ليه؟ لان كل ما يسمى وجه داخل فيه بايه؟ داخل في الأمور في في الأمور به. اللي هو يعني غسله داخل في الأمور به. واضح - [01:23:31](#)

فبالتالي يعني كذلك ها هنا الله جل وعلا ينصح برؤوسكم فهذا يقتضي مسح جميع الايه؟ مسح جميع الرأس. هذا هو ظاهر ولا ننقل عن هذا الظاهر الى غيره به الا بدليل وكذلك ان الشارع امر بمسح الوجه بالتيمم. خلاص؟ مسح الوجه يعني في التيمم نمسح الوجه ونمسح - [01:23:51](#)

طيب ويجب الاستيعاب فيه. احنا عندنا يجب الاستيعاب للوجه في التيمم يعني لو قيل ان المشكلة في المسح ان الغسل ده هو يعني يقتضي الاستيعاب وان المسح لا يقتضي الاستيعاب. هذا الكلام يعني وان كان ليس عليه دليل لكن نقول نقول يعني هذا ينقض بان - [01:24:11](#)

ان ان في التيمم نحن نمسح الوجه لان نغسل الوجه نمسح الوجه وكذلك ينبغي في التيمم الاستيعاب مع كونه مسحاً فلا فرق. طيب آآ وايضا نقول جاء في حديث الربيع بنت في حديث ربيع بنت معوذ وجاء ايضا في حديث عبدالله بن زيد - [01:24:31](#)
ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح جميع رأسه جميع رأسه. وفعله صلى الله عليه وسلم بيان للصلاة الواجبة. هل تكلمنا عنه فقالوا صلى الله عليه وسلم بيان صلاة الوجبة. طيب اه اخر شيء يقال في هذا انه يقال ان - [01:24:51](#)

ها هنا المخالف لنا يقول ان الباء ها هنا في قوله جل وعلا وامسحوا برؤوسكم تفيد التبعية. ان الباء هنا تبعية. فبرؤوسكم يعني ببعض رؤوسكم فنقول هذا ضعيف. فالباء ها هنا للصاق. يعني الصاق المسح بالرأس. وهذا الذي يعرف في العربية. وقال ائمة العربية - [01:25:11](#)

انها لا تجيء للتبعيض. هو طبعا في كتب اصحابنا آآ نقولات في ذلك الاليه؟ المعنى. لان لا يعرف في العربية ولا يصح في العربية ان يقال ان الباء للاليه؟ البال الطبيعي. انما الباء للصاق. انما الباء ها هنل الاليه؟ في اللصاق وليست للتبعيض. فبالتالي يعني هذا

- [01:25:31](#)

فلو كان يعني هذا لو دليل يصرف النص عن ظاهري فنقول ان هذا غير صحيح. تمام؟ يعني ممنوع. اه آآ فيبقى النص على ظاهره هو مسح جميع الرأس. فهذا دليل قول المصنف آآ ومسح الرأس كله - [01:25:51](#)

طيب ما دين قول مصنف منه الاذان ومنه الاذان. اولا روي مرفوعا من طرق كثيرة وان كانت ضعيفة لكن طرق كثيرة جدا جدا وفي بعضها آآ وفي بعضها يعني آآ مقبولة يعني وآآ وخاصة مع كثرة هذه - [01:26:11](#)

طرق تصل الى درجة ان هو يعني ايه؟ ان هو يعمل بها بالاليه؟ بالاحكام بلا اشكال. فرؤية مرفوعة من طرق كثيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاذان من الرأس - [01:26:31](#)

الاذنان من الرأس. وهذا قواه جمع من العلماء كالمنذرين. وكان من دقيق العيد وكم من حجر وكم من الجوزي. وكغيره من ايه؟ من اهل العلم واحتج به كثير العلماء منهم اكثر وايه؟ علماء اذا وفقهائنا رضي الله عنهم هذا يدل على تصحيحه عندهم او على انه معمول به ايه؟ عندهم. كذلك - [01:26:41](#)

روي مالك والنسائي بسند قوي. اختلف في ارساله لكن حتى لو حكم بالارسال آآ فيه ونص الرابحي فيه ليس بصحابي لكن يعني ايه اه يعني اه مراسلات واقرب ما تكون لان تكون من مراسلات الاليه؟ الصحابة فبالتالي الصح ان هو يعني ايه؟ ان هو - [01:27:01](#)

لان هو سند قوي صحيح ان الحديث صحيح. طبعا هذا الحديث هذه الرواية من روايات الحديث المشهور في مسألة الاليه؟ مسألة خروج الذنوب من الاعضاء مع مع الغسل في الوضوء او او مع استعمال الماء في الاعضاء في الوضوء. فقال فيه فاذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه - [01:27:21](#)

حتى تخرج من اذنيه. وهذا حديث صحيح. هذا حديث صحيح. هذا يدل على ان الاذنين مما يمسح في الرأس. مما يمسح مع الاليه؟ مع رأس انها من الرأس مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه. هذا يدل على ان الاذنين من الاليه؟ من الرأس - [01:27:41](#)

وهذه رواية صحيحة تؤكد المعنى الذي جاء في الاليه؟ في رواية الاذنين الرأس. نقول لان النبي صلى الله عليه وسلم اه واضب على مسحهما. فيما جاء في الاحاديث. اه من الاحاديث فيكون بيانا منه صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا - [01:28:01](#)

قبل ذلك. فهذا دليل قولنا الاذان من الرأس او منه الاذان. طيب ما دليل قوله مع الكعبيين. اقول هذا سبق. نفس الكلام اللي تكلمنا فيه مع ايه؟ في قولنا مع المرفقين. طيب اخيرا قال المصنف والترتيب والموالاة - [01:28:21](#)

وادى هذا الركن الخامس والاليه؟ الركنان الخامس والسادس. والترتيب الموالاة. عندنا اسئلة اولها ما ضابط الترتيب؟ او ما المراد بالترتيب هنا وما دليل فرضيته؟ انه فرض؟ وما معنى الموالاة؟ وما ضابطها؟ وما دليل في الاليه؟ ما دليل فرضيتها. طيب آآ - [01:28:41](#)

ضابط الترتيب نقول ان يكون ان يكون بين العضو والآخر. يعني توصل الاعضاء المستعملة للماء في هذه الاعضاء آآ مرتبا بين وآخر وليس بين اجزاء العضو الواحد. وليس بين اجزاء العضو الواحد. تمام؟ لذلك المعتمد والصحيح من المذهب ان انت هل يجب - [01:29:01](#)

الترتيب بين بين المضمضة والاستنشاق وبقية الوجه؟ نقول لا لا يجب. ليه؟ لان احنا اصلا قلنا واثبت ان الحكم ثبت بالالية ولا بالحديث ودي من الامور الاخرى المتعلقة به بهذه المسألة. الحكم ثبت بالالية ولا بالحديث لو ثبت - [01:29:21](#)

تعريف هنقول ان هو عضو ثاني عضو ثاني لكن نفسله ايه لاجل هذا الحديث. لكن هو ثبت بالالية. يعني هو يعني المضمضة بالاستنشاق عندنا من غسل الوجه. فبالتالي هم كل ده عضو واحد فبالتالي ليس هناك ترتيب بين العضو الواحد. فانت لو جبت غسلت الوجه بعد كده - [01:29:41](#)

واستنشقت لا اشكال ان ما ترتيب في العضو الواحد لكن يستحب يستحب ان انت تبتدأ بالمضمضة الاستنشاق ليه؟ اتباعا لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم استحبابا لكن لا يجب لماذا لا يجب؟ لانها في لان كل ذلك في حكم العضو الواحد. الاذن والانف وبقية الوجه كل ده - [01:30:00](#)

بقية الياه؟ في في حكم العضو اه الواحد آآ نفس الفكرة في الياه؟ في الاذنان وبقية الرأس. تمام؟ آآ ونفس الفكرة مسلا في اليد. في اه في اليد في اليد يعني يعني مسلا يعني يعني اعلى اليد ليست مقدمة على اسفله ونحو ذلك. الامر فيه ايه؟ الامر فيه - [01:30:20](#) اساعات آآ نفس الفكرة حتى في آآ في يعني في الايمن والايسر في المسمى او في في جنس العضو الواحد يعني ليس هناك ترتيب في جنس الياه؟ في جنس اليد. يعني اليد اليمنى آآ ليس ليس واجبا ان تأتي بها وان تغسلها قبل اليد اليسرى. لكن - [01:30:46](#) هذا يستحب وهذا يستحب ليه؟ عشان فعل النبي صلى الله عليه وسلم وعشان التيامن من الامور المحببة في في كل شيء. والنبي صلى الله عليه وسلم كان يحب في امره كله فيه - [01:31:07](#)

وهفي ظهوره صلى الله عليه وسلم فهذا استحباب هذا استحباب ولكن لا يشترط الياه؟ او لا يجب الترتيب بين بين اليمين بين او بين اليمنى والياه؟ واليسرى. لان اللي جاء في الاية الترتيب بين الاعضاء - [01:31:17](#) اللي جاء في الاية هو الترتيب بين الياه؟ آآ بين الاعضاء طيب ما دليل فرضيته؟ ما دليل فرضيته نقول اولاً ظاهر الاية اولاً ظاهر الاية الربع من جل وعلا ذكر هذه الياه؟ ذكر هذه الاعضاء مرتبة. وقال فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الياه - [01:31:34](#)

الى الكعبين. طب حد يقول هو الواو الواو عندنا يعني تفيد الترتيب. هل الواو في اللغة تفيد الترتيب ولا محض الياه؟ محض العطف بدون ايه؟ بدون اعتبار يقول الصحيح انها تفيد نحض العطف. الصحيح انها تفيد محض العطف. لكن السياق فيه نكتة او فيه فيه وقفة - [01:31:57](#)

تقتضي ان هذا الترتيب معتبر. تمام؟ وذلك ان الله سبحانه ادخل ممسوحا بين مغسولين ادخل ممسوحا بين مغسولين وقطع النظير عن نظيره. الله جل وعلا قال ايه؟ قال اه اه اه - [01:32:16](#)

اه فاغسلوا وجوهكم. تمام؟ هذا غسل وايديكم. وايديكم بالفتح لان هو مفعول به. وايديكم او اسف معطوفة على الياه الوجه اللي هو مفعول به وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم ثم عاد - [01:32:34](#)

ثم عاد للسياق القرآني يقول وايه؟ وارجلكم. وفي طبعا في رواية وارجلكم. وهذه محمولة على المسح بمعنى الياه؟ المسح بمعنى الغسل كما وطبعا او محمول على المسح على مسح الخفين وده يعني ايه؟ الاصحاب لهم كلام فيه يعني لكن خيلنا نتكلم في الياه؟ في المشهور يعني - [01:32:53](#)

نقول الله سبحانه وتعالى بعيد خالص عن الياه؟ عن الكسر والفتح هنتكلم عن المسح والغسل. الله جل وعلا تكلم عن ممسوح ثم ممسوح ثم مغسول ثم ايه؟ آآ عن مغسول ثم مغسول ثم مغسول عاد للمغسولات مرة اخرى - [01:33:13](#)

تمام؟ ومع مع القراءة بتاعة الفتح كمان انت عندك ايه؟ يعني الله جل وعلا يعني كان في بعد بين الياه؟ بعد وفصل بين المعطوف والمعطوف عليه. وهذا ينبغي ان يكون له فائدة والا كان يعني والا كان ركافة - [01:33:27](#)

تمام؟ وخروج عن ايه؟ عن عن الجزالة وهذا فيقول طبعا هذا الكلام من كلام شيخ الاسلام ابن تيمية يعني مختصر من كتاب شخصيا هو مختار ومنتقم من كتاب الشيخ الاسلامي في شرح العمدة وذلك ان الله سبحانه ادخل ممسوحا بين مغسولين وقطع النظير عن النظير. يعني قطع ما بين الياه - [01:33:46](#)

في سياق يذكر فيه الممسوحات الله جل وعلا قطعوا في المنتصف بذكر ايه؟ بذكر بين المغسولات قطع في المنتصف بذكر بذكر ممسوح بينهما وبينهم والكلام العربي الجزل لا يقطع لا يقطع فيه النظير عن النظير - [01:34:03](#)

فيفصل بين الامثال باجنبي الالفائدة ولا فائدة ها هنا الا الترتيب ولا يجوز ان تكون الفائدة استحباب الترتيب فقط. لان الاية انما ذكر فيها الواجبات فقط. وكذلك لم يذكر فيها - [01:34:19](#)

طيب اليسرى واليمنى يعني ترطيب اليسرى واليمنى دي امور مستحبة فبالتالي لم تذكر في الاية. فالاية انما ذكر فيها الواجبات فقط وجاءت بهذه السورة المرتبة اه كان هناك تعمد لفصل المغسولات عن الممسوحات فهذا يدل ان هذا الترتيب ايه؟ الترتيب معتبر معتبر. لانه لو يعني اي عربي هيفهم - [01:34:35](#)

يفهم ان في معنى وان هو يبقى الترتيب هذا المراد وهذا الترتيب الله جل وعلا ذكره في ايه في السياق المجزئ من الوضوء الواجب من الوضوء الذي لا يصح الوضوء الا به. فبالتالي يدخل له - [01:34:55](#)

حكم ايه؟ له نفس حكم ذلك تلك تلك الواجبات يعني الشخصية حتى اذكر مصطفى لطيف يعني عندما تقول مسلا عندما تقول اه اكرمت اه اكرمت فلانا اكرمت اه اه اكرمت - [01:35:09](#)

عمرا واكرمت زيدا واهنت عمرا واكرمت اه اه احمد مسلا تمام؟ فيقول يعني ايه؟ يعني يعني اي اعرابي يسمع هذه العبارة هيفهم ان انت قصدت انك ترتب يعني انت ترتبت ده ده وبعدين ده وبعدين ده لانك انت لو يعني ايه طبعا سيبك من من الايه سيبك من لغتنا احنا وما يقع فيها من من اللحن وآ - [01:35:24](#)

آ وبعد عن الجزالة وركاكة. لكن العربي العربي يختصر. تمام؟ البلاغة هي الايه؟ البلاغة انك تأتي بالمعنى المراد باقل عبارة ممكنة فبالتالي لو العربي يريد ان يعبر عن هذه هذا المعنى بعبارة جزاء يقول اكرمت فلان وفلان وفلان واهنت فلانا. لكن العربية تقول اكرمت فلان وفلان واهنت فلانا واهنت - [01:35:52](#)

الا ان واكرمت فلان فمعناه ان هو كان هناك ترتيب يعني جاءني فلان الاول فاكرمته ثم جاءني فلان فاكرمته بعد كده رحت عملت ايه؟ اهنت فلان وبعد كده رجعت اكرمت فلان لما جالي - [01:36:12](#)

هذا ما يفهمه العربي من هذا الايه؟ من هذا التركيب فيقول وقد وجدنا وقد وجدنا المأمورات المعطوف بعضها على بعض ما كان منها مرتبطا. يعني لما تأملنا في لغة الشارع لما - [01:36:22](#)

تأملنا في لغة الشارع. وجدنا ان المأمورات المعطوف بعضها على بعض ما كان منها مرتبطا بعضه ببعض. وجب فيه الترتيب كقوله اركعوا واسجدوا اركعوا واسجدوا هذه هذا المعطوف والمعطوف اي مرتبطان ام لا؟ نقول مرتبطان كلاهما كلاهما في الصلاة. كلاهما جزء من عبادة واحدة - [01:36:40](#)

كان الترتيب بين الركوع والسجود واجبا. ولقوله سبحانه وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله. الصفة الصفا والمروة او الانتقال بين الصفا والمروة وكلاهما كلاهما جزء من عبادة واحدة اللي هي عبادة السعي. فبالتالي وجدنا ان الترتيب بينهما واجب - [01:37:02](#) وما لم يكن مرتبطا لم يجب فيه الترتيب بلا شك ان هو اصلا مش كده مش مرتبطين. كقوله تعالى واقموا الصلوات الزكاة. يعني انت يعني هو دي اصلا دي عبادة ودي عبادة تانية فهي لا وجه ان يكون فيها هناك ترتيب. وكذلك ويتم الحج والعمرة لله. لا وجه ان يكون في ترتيب. لان يعني هذه الحج والعمرة - [01:37:20](#)

دي عبادة منفصلة وهزه عبادة منفصلة. فكلمة ترتيب ها هنا من باب ايه؟ تقديم مسلا تقديم الاعظم والاعلى اجرا والاهم وهو الحج كذلك في الصلاة والزكاة فنقول ايضا وروى جابر رضي الله عنه وطبعا هذا من من هذا مسألة قرآن الشيخ ومن الدالة العمد - [01:37:40](#)

والدليل خد دي العمدة عندنا مع السياق في ايه في بيان اه وجوب الترتيب. وهو جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما طاف واستلم الركن ثم خرج وقال ان الصفا وقف النبي صلى الله عليه وسلم على رؤوس الصحابة وقال ان الصفا والمروة من شعائر الله فابدأوا بما بدأ - [01:38:04](#)

الله بهم لان النبي قال لهم ان الله جل وعلا قال ان الصفا والمروة من شعائر الله فابدأوا بالايه؟ فابدأوا بالصفا لان الله جل وعلا قد بدأ به في الايه؟ في الاية - [01:38:24](#)

اه هذا لفظ نسائي فالنبي صلى الله عليه وسلم هنا علمنا ان احنا ايه ان احنا قاعدة في التعامل مع مع القرآن احنا الاصل ان احنا نرتب كما جاء في القرآن ما لم يأتي - [01:38:34](#)

مين يصرفنا عن ذلك؟ فهذا هو الاصل يبقى هذا رد النسائي فاما شيخ الاسلام شيخ الاسلام يقول فاما ان يكون اللفظ عاما يعني اما نقول يا اما نقول ان قول النبي صلى الله عليه وسلم فابدأوا بما بدأ الله به. هذا عام عام في كل تعامل مع القرآن في مثل هذه -
01:38:46

المواقف فاما ان يكون لفظ عاما وان كان السبب خاصا فيكون حجة من جهة العموم. يبقى يقول النبي صلى الله عليه وسلم يبقى النبي امرنا امر عام ابدأوا بما بدأ الله به. يا من بدأ الله به في القرآن ان احنا - 01:39:06
نبدأ به وجوبا مع ان دي الاية هنا الترتيب وقع بالايه؟ وقع بالواو. بس من اجل يبقى مش من جهة اللغة من جهة الشارع. الشارع هو من قال لنا ابدأوا بما بدأ الله به - 01:39:20

فيكون حجة من جهة العموم واما ان يكون خاصا حتى لو قلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال ابدأوا بما بدأ الله به قصده في الموقف ده بس فانما وجب - 01:39:32
الابتداء بالصفة لان الله بدأ به في خبره. بدأ به في خبره ده خبر ان الصفا والمروة من شعائر الله. فان فلان يجب فلان يجب الابتداء بالوجه الذي بدأ الله به في امره اولى - 01:39:42

واضح يا شيخ؟ يعني يعني لو كان القاعدة ان العلة التي لاجلها النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ان هم يبدأوا بالصفة. ان رب العالمين جل كما قال في الكتاب في جملة خبرية وليست انشائية ان الصفا والمروة من شعائر الله. ام ليس في سياق الامر بالطواف بين الصفا - 01:39:59

فلو كان ده داعي وكان دا علة للنبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم والاصل في الامر انه للايجاب النبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم بالبدء بالبدء بما بدأ الله به. فاولى يعني قياس اولى ان احنا نفعل ذلك في - 01:40:19
الآيات اللي هي انشاء اللي هي امر. فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى الايه؟ المرافق. فيعني دي الايات اللي فيها امر اللي هي يعني التي هي منشئة للحكم او ان هي علة الحكم وان هي دليل الحكم هذه وهي اصل الحكم ان هي اولى اولى ان احنا ايه - 01:40:34
هبدأوا بما بدأ الله به. واضح يا شيخ؟ فده قوي جدا. الحقيقة ده هذا الوجه قوي جدا من كلام اصحابه نقول ثانيا طب يبقى اول شيء الاية. كل ده نتكلم في الاية. نقول ثانيا فعلة صلى الله عليه وسلم خرج امتثالا للامر. النبي صلى الله عليه وسلم يعني فعل النبي صلى الله - 01:40:54

وسلم للوضوء كان امتثالا منه للامر وكان بيانا منه للامر. ولم يتوضأ قط الا مرتبا فيكون تفسيراً للاية لا سيما ولو كان التنكيس جائزا لفعله النبي ولو مرة ليبين الجواز. يعني النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ليبين الجواز. تمام؟ فيعني - 01:41:15
اه لو كان الترتيب لو كان التنكيس او تغيير الترتيب هذا اه جائز لفعله النبي صلى الله عليه وسلم يبين الجواز كذلك كما توضأ مرة مرة. طيب نقول ثالثا القياس يبقى الاول الاية وفهم دليلا الاية ثانيا فعل النبي صلى الله عليه وسلم ثالثا القياس وهو ان الوضوء عبادة تبطل -
01:41:35

بس فكان الترتيب معتبرا فيها كالصلاة. يجب فيها الركوع قبل السجود. يبقى الصلاة الترتيب بين وكان فيها معتبر تمام؟ فنقول كذلك نقيس عليها الوضوء بجامع انهما عبادة آآ عبادة تبطل بالحدث. فكذا - 01:41:55
الترتيب بين اركان الوضوء يكون ايه؟ يكون واجبا كما ان الترتيب بين اركان الصلاة واجب. واضح؟ طيب يبقى هذه فرضية الايه الترتيب ما معنى الموالة وما ضابطها؟ نقول الموالة مصدر من والى الشيء يواليه اذا تابعه. اذا تابعه - 01:42:15
يعني العضو يأتي بعد او الغسل العضو يأتي بعد الغسل العضو الاخر وهكذا. تمام؟ ونقول الاصل في حد الموالة هو العرف الاصل في حد الموالة هو العرف. لكن جعلنا لهذا ضابطا اقمنا له ضابطا هو الا يؤخر غسل - 01:42:35

اصل عضو حتى ينشف الذي قبله. في زمن معتدل. في زمن معتدل او قدره من غيره. يعني في من غير الايه؟ من غير زماني معتدل يعني لغير اشتغاله بافعال الطهارة. طب عايزين نفسر العبارة دي ونفككها كده. اما كل يا جماعة ان الاصل في الايه؟ يعني الشرع الشرع وليس هناك - 01:42:55

تحجة ودليل شرعي في اقامة حد وضابط معين للايه؟ للموالة. فبالتالي هيرجع فيها للعرف كما هو ايه؟ اه مم يعني كم هي قاعدة المذهب؟ لكن لكن لان هناك لان يعني لان هذه - [01:43:15](#)

آآ يعني لان الموالة هذه واقعة بين اعضاء بين اعضاء واستعمال للماء في اعضاء فكان من الممكن ان نجتهد في اقامة في اقامة ضابط. هناك امور امور يا جماعة عائدة للعرف لكن وضع ضابط لها صعب. وضع ضابط لها صعب. وهناك امور اخرى هي راجع الاصل فيها انها راجعة - [01:43:33](#)

لكن يعني لاجل السياق الذي يفعل فيه هذه الامور يمكن ان نضع لها ضابط. يمكن ان نضع لها ضابط يعني ايه؟ ونوضحه ونميزه قدر الامكان لايسل ايسر واسهل في ايه؟ واسهل في الفتوية بلا شك طبعاً. احيانا تقول للراجل هذا راجع للعرف. هو يقول لك طب يعني ايه الغرفة؟ انا مش فاهم برضو انا يعني مش قادر احدد - [01:43:53](#)

فبالتالي وضع يعني التعقيد مهم جداً. لو كان في فرصة للتقعيد مقعد. لو كان في فرصة للتقعيد نحدد كده ضابط وسط للايه للشئ يبقى ايه؟ يكون جيداً. فاحنا ها هنا اه كان سياق الايه؟ سياق الفعل يعين على وضع ضابط للايه؟ اه - [01:44:13](#)

للموالة وهو الا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي ايه؟ قبله في زمن معتدل يعني معتدل الحرارة ومعتدل الرطوبة. يعني انا كده انسان عايش في مكان معتدل للحرارة مش حر قوي ولا برد قوي. اه لان لو حر قوي هيتبخر بسرعة برد قوي وفي - [01:44:33](#) وبتاع برضو دا هيعين على ان هو ينشل بسرعة وكذلك معتدل الايه؟ معتدل الرطوبة. يعني في زمن معتدل. يعني نشوف كده بقى يعني مسلاً الانسان هيجي الاول يغسل ايه يغسل وجهه يغسل وجهه. طيب المفروض ان هو يأتي بغسل اليدين الى المرفقين قبل ان ينشف الايه - [01:44:50](#)

قبل ان ينشف ماء الوجه قبل ان ينشف ماء الوجه. ما هو طبعاً ده هياخد مدة. يعني بس في الزمن المعتدل. طب افرض هو الراجل في منطقة حارة جداً. هو يعني - [01:45:10](#)

في فرن مجرد ما بيتمرن بيتحط على وشه بتتبخر وبتنشف بسرعة. تمام؟ هل هل هنقيم ذلك الضابط فضلنا نقول لأ نقول كده تخيل لو انت في زمن معتدل او انت في يوم من الايام كنت في مكان فيه زمن يعني كنت في وقت اا فيه اا اعتدال في - [01:45:20](#) حرارة ونحو ذلك شوف كان بياخد منك قد ايه هو دلوقت لان الضابط ده يا جماعة مش مقصود يعني مش لاي سعرانك عليه مش مقصود لذاته ده مجرد ضابط تقرير - [01:45:40](#)

احنا مقصود به في الزمن الايه؟ في الزمن المعتدل. آآ في زنة الحرارة واعتداد الرطوبة آآ ونحو ذلك آآ فلو كان البحار يعني انت في الظروف آآ في ظروف يعني شديد الحرارة شديدة الرطوبة - [01:45:50](#)

في ربح شديدة ونحو ذلك بتسرع التنشيف او تأخره ده الاصل في الايه؟ الاصل في المتوسط. الزمان الايه؟ في المكان المعتدل للحرارة ومعتدل الرطوبة او في الزمن معتدل الحرم معتدل الرطوبة مش في اقصى درجات الشتاء ولا اقصى درجات الصيف. او قدره من غيره. هو ده اللي بتكلم فيه. يعني قدر الزمن الايه؟ الزمن المعتدل فيه - [01:46:10](#)

قالت غير الزمن الايه؟ المعتدل. معتدل الحرارة والرطوبة. لغير اشتغاله بافعال الطهارة. اه يعني لو اخر حتى نشف معنى الايه؟ عن العضو السابق. لكن لانه كان يشتغل بافعال الطهارة. يعني ايه مسلاً؟ يعني والله في موضع كده في ايه؟ في في - [01:46:30](#) وضع في ذراعه عليه ايه؟ عليه نجاسة مسلاً. او كان محتاج يدلكه عشان ايه؟ يظهره كويس. فهو عمال يطهر ويدلك مطول في الموضوع ده شوية او اخذ فترة يزيل النجاسة اللي عليه مدة حتى ايه حتى نشأ بقية العضو. طيب وبالتالي يعني لما ييجي ينتقل للعضو الثالث - [01:46:50](#)

هيكون خاص لعضو ايه؟ العضو ناشف. هل ده في اشكال؟ لا ليس فيه اشكال. يعني لا يعني لو حصل لو لو اه لو نشف العضو نشف المية دي هي العضوية - [01:47:10](#)

وانه يشتغل بافعال الطهارة بافعال الطهارة ازالة نجاسة آآ زيت عناية بالايه؟ بالعضو او بعض مواطنها مسلاً التي فيها فيها تجاوبف زي تجويف الوجه ونحو ذلك. يعني اه هذا لا اشكال. لانه ما زال في الطهارة ولم يقطع الطهارة. لكن مسلاً اشتغل بفعل من غير -

افعال الطهارة يعني مسلا زي ما قلنا غسل غسل وجهه ثم مثلا الماية خلصت او الماية قطعت فراح يدور على ميه ويا فلان حد يدي له ميه ومش عارف ايه والكلام ده كله - [01:47:40](#)

هل البحث عن الماء من افعال الطهارة؟ ليس من افعال الطهارة. هو صاحب هو فعلي خادم لافعال الطهارة. لكن ليس من افعال الطهارة. تمام؟ فبالتالي يخلص عقبال ما هو لقي ازاة مية ولا حاجة كان ايه كان كان الوجه قد ايه؟ قد نجف ما عليه من الماء. آآ هل نكمل ولا يبدأ من الاول؟ يبدأ من الاول - [01:47:50](#)

يبدأ من الاول خلاص اا يغير اشتغالي بافعال الطهارة طيب ما دليل فرضيتها دليل قضية المولاة نقول روى خالد بن معدان روى خالد بن معدان. ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا - [01:48:10](#)

يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء. يبقى النبي صلى الله رأى رجلا يصلي وفي ظهر قدمه لمع قدر الدرهم. انت عارف كده الانسان لما بيزات مسلا في البيئة الصحراوية وهو رايح وهو جاي الرجل بتبقى متطربة ولونها متغير كده. اول ما يحط عليها الماية لونها - [01:48:30](#)

يختلف فباين كده موضع لم يصبه الماء. لكن الرجل لم يره يعني. رضي الله عنه في في ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصب طب ها الماء فامرته النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء. اه. لو لم تكن الموالاة واجبة لامره النبي صلى الله عليه وسلم يغسل ان يغسل رجله او ان - [01:48:50](#)

تصل هذه البقعة لكن لان الموالاة واجبة امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد جميع الوضوء. يبدأ الوضوء من الاول. ليه؟ لان بقى فيه موت فصل فصل ما بين الياه؟ ما بين غسل الرجلين والعضو الياه؟ والعضو السابق. يبقى انت ينبغي انك تبدأ من الاول. فامرته ان يعيد الوضوء. رواه احمد - [01:49:10](#)

احمد وابو داوود وزاد الصلاة. يعني فامرته ان يعيد الوضوء والصلاة. وهذا صحيح. هذا كلام الياه؟ هذا كلام المجهود في في كشاف القناع قال وهذا صحيح هذا حديث صحيح وفيه بقية هو ثقة وهو ثقة الامام احمد صحح هذا الحديث هذا اذ قال هذا اسناد جيد - [01:49:30](#)

روى له مسلم ولو لم تجب الموالاة لاجزأه غسل الجمعة فقط. لاجزأه غسل الجمعة ايه؟ غسل الجمعة فقط. ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه توضع الا متواليا فيكون فعل النبي صلى الله عليه وسلم تفسيراً لتفسيراً للياه؟ تفسيراً لما آآ للوضوء الذي قد امر - [01:49:50](#)

به الياه. آآ يبقى يبقى الدليل هو ايه؟ الاصل. الاصل في التدليل على على فرضية الموالاة وذلك الحديث ذلك الحديث الذي اخرج به الامام احمد واخرجه ايه؟ واخرجه ابو داوود. النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الصلاة. هناك ايضا معنى اخر يا شيخ ومع ضحك شوية - [01:50:10](#)

لكن نقول ان يعني هو معنى من الياه؟ معنى من القياس والرأي والنظر ان ان الاصل في الجنابة انها تحول جميع الياه؟ تحل جميع البدن. تحل جميع البدن. تمام - [01:50:30](#)

وآآ اصل الاصل في الحدس. هنتكلم عن الوضوء. الاصل في الحدس انه معنى يحل جميع البدن. والحدث لا يتجزأ زرقة حدث لا يتجزأ. لذلك اصحابنا رضي الله عنهم قالوا ان الانسان لو رفع الحدث عن عضو - [01:50:50](#)

ما لو رفع الحدث عن عضو ما من اعضائه رفع يعني غسل غسل يديه مسلا هل يصح قبل ان يتم الوضوء؟ يتم الوضوء ان ان ان يمس المصحف لا يصح. ليه؟ لان الحدث يحل جميع البدن. هو ما زال في جملة اسمه محدث ولا ما اسموش محدث؟ اسمه محدث - [01:51:10](#)

لا يتجزأ الحدس الجزائي. لذلك ان الانسان مسلا محل الحدس او يكون منشأ الحدس ممكن يكون من القبل او من الدبر او نحو ذلك كله. ثم الحدث يحل جميع الياه؟ يحل جميع البدن - [01:51:30](#)

الحدس ما بيكونش في حطة دون حطة تمام طيب اا طب طالما ان الحدس لا يتجزأ ونفس الفكرة عشان الحدس لا يتجزأ احنا قلنا يعني هذا من ادلة ان الرجل اذا خلج - [01:51:41](#)

اذا خلج الخف وقد مسح عليه وقد مسح عليه فانه ينبغي ان يتوضأ يجب ان يتوضأ. وينتقض الوضوء بذلك. ليه؟ لان لان المسح على الخف كان بديلا عن غسل الايه؟ عن غسل الرجل - [01:51:54](#)

فلما خلج الخف بقي الرشد بقيت الرجل وما فيها من حدث. الرجل لم تغسل. تمام؟ وما فيها من حدث. وهذا الحدث وكده اجتمع في البدن حدث وطهارة والحدث لا يتجزأ فيعم الحدث - [01:52:09](#)

فينبغي حينئذ ان يتوضأ مش يغسل رجله بس لا يتوضأ. تمام فأا فنقول ان الانسان لو لو لو غسل عضوا من اعضاء الوضوء غسل الوجه مثلا دلوقتي كده هو رفع الحدس عن ذلك الوجه وبقي الحدس في بقية الايه في بقية البدن. الاصل الاصل ان الانسان ان الانسان آآ - [01:52:23](#)

الاصل طبعنا احنا قلنا ان الحدس ما ينفعش ان هو يجتمع مع مع مع الطهارة وان الحدس بيعم فالمفترض ان هو كل ما الانسان بيغسل عضو يرجع ايه؟ يرجع العضو ده. آآ يعم يرجع الحدس يعم البدن كله. صح ولا مش صح؟ صح؟ يعني لو انت فهمت -

[01:52:48](#)

ان انا قلت قبل كده لكن من باب التيسير ومن باب ان المشقة تجري بالتيسير ومن واحنا اتكلمنا قبل كده يا مشايخ في مسألة التطهير تطهير الماء. ان من القواعد - [01:53:07](#)

اللي احنا بيناها على قاعدة المشتركة ان الفعل المتتابع المتوالي يقوم مقام الفعل الواحد هذه قاعدة ذكرها ابن رجب في قواعده هل من باب ان المشقة تجلي بالتيسير زي ما قلنا مسلا كده في صب خلتين انا هصب خلتين مرة واحدة ازاي - [01:53:17](#)

لكن لو صليتهم جدة لجدة خلاص دلو دلو فالتالي خلاص لا اشكال ما بين مشقة رجلي بالتيسير كذلك ها هنا. الاعضاء دي اللي هي بنغسلها دي ورا دي ورا دي ورا دي - [01:53:33](#)

الحادث لن يرتفع عن جميع البدن الا لما الانسان يأتي بالايه؟ بيأتي بجميع اعضاء يرفع الحدس عن جميع الاعضاء ثم يرتفع عن جميع البدن تيسيرا من رب العالمين سبحانه وتعالى - [01:53:43](#)

طيب واحنا الشارع من باب التيسير جعل هذا الرفع لهذه الاحداث مع تفرقها جعلها في مقام الفعل الواحد. تمام؟ طيب لو الانسان فرق مسافة ما بين غسل ده وغسل ده. كده ما عادوش فعل واحد - [01:53:54](#)

واضح يا شيخ؟ كده ما قعدوش فعل واحد. ما عدش ما عادتتش الافعال متسلسلة. فلا تقوم مقام الفعل الواحد. فكده يعني انت غسلت ايه؟ وشك وطلعت ايه؟ وطلعت اقفل في الشقة شوية وما شابه. كده خلاص ما عدش فعل واحد. ما هو ما عادتتش هزه

الافعال تقوم مقام الفعل واحد. وكده يراجع البادن اجتمع في طهارة - [01:54:13](#)

حدث فيعم الحدث الايه؟ فيعم الحدث البدني زي بالزبط كده انسان احنا قلنا لما تيجي تطهر الماء النجس تصب قلتين مرة واحدة. طب انت مش هتعرف تصب كلتين مرة واحدة عشان صعبة يبقى خلاص تصب ايه - [01:54:33](#)

صبي يسير متتابع وهذا من باب ان المشقة يقوم مقام الايه؟ الفعل الواحد. طب لو انت جيت صبيت شوية ورحت بقي عشت مع نفسك وبتاع وطال الامر فكده خلاص كده انت ما صديتش انت كل الفكرة انت جيت انت حطيت شوية مية ونجستهم في ملاقة

النجاسة وبعد كده حطيت في مية تانية ونقزناها النجاسة ما فيش فرق - [01:54:47](#)

تحفة ده ايه؟ فده برضه يعني خدها كده يعني انا عارف ان هي دقيقة شوية وفيها لفة وتطويل لكن انت يعني عشان تتأمل وترى ايه؟ وانها قلة قوية جدا بالمناسبة يعني - [01:55:07](#)

يعني اا وميتينة اا فتعتاد على هذه الرياضات وعلى هذه العيادة الدقيقة من كلام الايميل كلام الفقهاء رضي الله عنهم ولم نكتفي بهذا القدر واسأل الله جل وعلا ان ان يعلمنا ما جهلنا وان ينفعنا بما علمنا وان يغفر لنا ويرحمنا وان يجعل ذلك في موازيننا وان -

[01:55:17](#)

جعله حجة لنا على علينا انه بكل جميل كثير وهو حسبنا ونعم الوكيل واقول قولني هذا واستغفر الله لي ولكم سبحانك اللهم وبحمدك

اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [01:55:37](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:55:47](#)